جامعـــــة 8 ماي 1945 قالمة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

تخصص قانون عام

مذكـــرة مكملة لمتطلبات نيــل شهادة الماستر في القانون

أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي على نظرية القرارات الإدارية

إعـــداد الطالبين:

- عمار عيادي
- باسم بن جميل

تحت إشراف:

الدكتورة: إلهام فاضل

تشكيل لجنـة المناقشـــة

الرقم	الأستاذ	الجامعة	الرتبة العلمية	الصفة
01	أ. د. سماح فارة	8 ماي 1945 قالمة	أستاذ التعليم العالي	رئيسا
02	أ. د. الهام فاضل	8 ماي 1945 قالمة	أستاذ التعليم العالي	مشرفًا
03	أ. د. لزهر خشايمية	8 ماي 1945 قالمة	أستاذ التعليم العالي	عضوا مناقشًا

السنـة الجامعيـة: 2023-2024

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

الشكر الأول لله العلي العظيم الذي منحنا الصبر والقوة ووفقنا لبذل مجهود علمي وإتمام هذا العمل.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذة القديرة " الهام فاضل" التي أشرفت على هذا العمل فكانت مرافقتها لنا مستمرة ومحفزة، أفادتنا خلالها بتوجيهات علمية قيمة ولم تبخل علينا بوقتها ومجهوداتها المتواصلة.

كما لا يفوتنا أن نشكر جميع الأساتذة الذين رافقونا خلال مشوارنا الدراسي الجامعي بطوريه.

كما لا ننسى أن نتقدم بالشكر لكل من ساعدنا من قريب أو من بعيد في أنجاز هذا العمل العلمي.

والحمد لله حمدا كثيرا.

إهـــداء

أهدي هذا المجهود العلمي إلى من كانا مرافقا طيبا حريصا على مصلحتي

وسندا متواصلا في جميع الاوقات، إلى والديا الكريمين

إلى من قال الله عز وجل فيهما

{وقضى ربك ألا تعبد إلا إياه وبالوالدين إحسانا}

إلى نبع الحنان السند والظل «أمي الحبيبة "حفضها الله ورعاها

وإلى "روح أبي" رحمه الله و رزقه جنة الفردوس

وإلى أختي سندي وروحي

وإلى كل أفراد عائلتي أخوالي وخالاتي وجدتي العزيزة أطال الله عمرها

وإلى رفيقة الدرب حفضها الله ورعاها

وإلى أصدقائي وأخوت الحياة ورفقاء الدرب في الدراسة

وبالأخص صديقي خالد على كل ما ساعدنا ه في مشواري

وإلى كا الأساتذة الذي كان اهو الفضل علينا

وأخر دعوانا أن الحمدلله ربي العالمين

عمار

إهداء

بسم الله الرحمان الرحيم

"قل أعملوا فسيرى الله عملكم و رسوله و المؤمنين"

أتقدم بإهداء عملي المتواضع إلى:

مثلي الأعلى في الحياة الذي تعلمت منه الصبر حب العمل وتحمل المسؤولية والتفاؤل

نحو النجاح المستمر " أبي العزيز "

إلى نبع الحب والعطاء من ربتني وعلمتني وتحملت وصبرت من أجل تحقيق أحلام " أمي

الحبيبة " أطال الله في عمرها

إلى "أخوتي وأخواتي "

و إلى عائلتي الكريمة كبيرهمو صغيرهمو

و إلى كل من ساعدنا في مشوارنا الدراسي

باسم

قائمة المختصرات :

ق,إ,م,إ: قانون الإجراءات المدنية و الإدارية

مج: مجلد

ط: طبعة

ج: جزء

ع: العدد

ص: صفحة

د،ط: دون طبعة نشر

د،س: دون سنة نشر

د،ب: دون بلد نشر

مقدمة

مقدمة

تعتبر الادارة عنصرا أساسيا في المجتمع تسعى إلى تلبية حاجات الأفراد و تنظيم أعمالهم و توجيههم عبر نشاطاتها بمختلف الطرق القانونية ،و مع ما يتناسب مع أعراف و عادات المجتمع و بالمجمل تسعى إلى تحقيق أهداف المجتمع و تسيير شؤونهم، فان الادارة هنا تصبح ادارة عامة، تتولى الشؤون العامة للمجتمع حيث أنها تسعى إلى اتخاذ أحسن القرارات الإدارية عبر شتى الوسائل القانونية المتاحة، سواء التقليدية أو الحديثة في صنع القرارات الإدارية، حيث أن عملية صنع تلك القرارات الإدارية قد تطورت نظرا التطور التكنولوجيي الحاصل بتقنيات متطورة تسمى تطبيقات الذكاء الإصطناعي، والذي يعتبر برامج الحاسوب له عقل، و تتسم هذه البرامج الحاسوبية بقدرات تحاكي قدرات البشر الذهنية و انماط عملها فهي أجهزة تحاكي الذكاء البشري لأداء المهام، والذي قد مس جميع مجالات الحياة الإقتصادية، الخدماتية، من خلال تطبيقاته عبر أنظمة متعددة، حيث تسعى الإدارة

للتطـور و رقمنـة القطـاع مـا يفسـح المجـال للتطـور أكثـر مـع دخـول أنظمـة الـذكاء الإصـطناعي إلــى العمــل الإداري عبــر تطبيقــات مختلفــة يمكنهــا إتخــاذ قــرارات أكثــر إســتراتجية ،و تــأثير ومواكبـة التقـدم و التطـور فـي العـالم الرقمـي، فـالقرار الإداري مـن خـلال دراسـتنا يتطـور بتطـور التطورات الحاصلة في المجتمع.

أهمية الموضوع:

موضوع الدراسة ذو أهمية بالغة نطرا للدور الحيوي الذي يمكن ان يلعبه الذكاء الاصطناعي في مستقبل الإدارة العامة مما يفتح إمكانيات جديدة لخدمة أكثر كفاءة وإنصافًا تتمحور حول المواطن ومن الأهمية بمكان الاستمرار في استكشاف هذه التطبيقات وتطويرها بشكل مسؤول، مع الأخذ في الاعتبار القضايا الأخلاقية والقانونية والاجتماعية، حتى يخدم الذكاء الاصطناعي المصلحة العامة حقًا.

أهداف الدراسة:

تهـدف الدارســة إلــى فهــم تــأثير تطبيقــات الــذكاء الاصــطناعي فــي عمليــة إتخــاذ القــرارات الإدارية، مع إعطاء صورة واضحة للقرارات الإدارية المؤتمة وتمييزها عن غيرها

وتسـليط الضـوء علـى مخـاطر تقنيـة الـذكاء الاصـطناعي عنـد التطبيـق فـي نشـاط الإدارة العامـة خاصة في ظل غياب إطار قانوني ينطمه.

وكـذا أهميـة إبـراز الرقابـة القضـائية علـى القـرارات الإداريـة النتخـذة عـن طريـق تطبيقـات الـذكاء الاصطناعي.

توضيــح مســؤولية اســتخدام الــذكاء الاصطناعــي إذا نتــج عنهــا الاســتخدامات المشــروعة وغير المشروعة.

أسباب اختيار الموضوع:

1/أسباب ذاتية:

الرغبة الملحة في معرفة كيفية استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في المجال الإداري وما يضيفه لمكتسباتنا المستقبلية، واقتراح الحلول لتطوير عمل الإدارات العامة باستخدام تطبيق الذكاء الإصطناعي.

2/أسباب موضوعية:

تبيان الطريقة التي يساهم بها الذكاء الاصطناعي في تطوير القرارات الإدارية والتقليل من بيروقراطية العمل الإداري، وكذا الوقوف على مدى استيعاب قواعد ومبادئ القانون الإداري للأشكال الجديدة من القرارات الإدارية التي أفرزها التطور التكنولوجي المتسارع. ومعرفة الضمانات التي يجب ان تحاط بها القرارات الإدارية الذكية حماية للمخاطبين بها.

صعوبات الدراسة:

تكمن صعوبات الدراسة في حداثة الموضوع وقلة الدراسات والمراجع التي عالجته مع عدم وجود إطار قانوني منظم له، مما انعكس ذلك على معالجة بعض جزئيات الموضوع منها جزئية الرقابة القضائية على القرارات الادرايية الصادرة عن تقنيات الذكاء الإصطناعي حيث لم نعثر على اجتهادات قضائية خاصة في الجزائر تخدم الموضوع.

دراسات سابقة:

اعتمدنا في معالجة موضوع دراستنا على بعض الدراسات سابقةوالتي ناقشت أجزاء من الموضوع سنتطرق إليها تباعا فيمايلي:

الدراسة الاولى: منسل كوثر، تفعيل دور الإدارة الإلكترونية في الجزائر: نحو بروز قانون للإدارة الإلكترونية أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر 2023/2022

عالجت هذه الدراسة العديد النقاط المرتبطة بالإدارة الإلكترونية في الجزائر بدءا برصد مسار التحول الرقمي الذي انتهجته البلاد وانعكاسات تفعيل دور الإدارة الإلكترونية على واقع الخدمات والأعمال فيها، وصولا لمعالجة الأثر القانوني لهذا التفعيل على مظاهر النشاط الاداري و اساليبه القانونية الامر الذي سمحت بمناقشة مختلف التحولات القانونية النظرية التي تمس بقواعد القانون الاداري الكلاسيكية ، و تطرق إلى تقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال النشاط الاداري فتوافقنا معه في الرأي المسائل الاخلاقية التي تناولها و التي تعتبر حالات من حالة المسؤولية الادارية عن أضرارات تطبيقات الذكاء الاصطناعي

الدراسة الثانية: خبال حميد، تطبيقات الذكاء الإصطناعي في نشاط الإدارة العامة، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2022/2021

تناولت هاته الدراسة لبحث اثر تطبيق ممكنات الذكاء الاصطناعي في نشاط الإدارة العامة ومدى توظيفها بدخول الإدارة العامة إلى عصر الإدارة الالكترونية بعد التحول من النمط التقليدي ووصولا إلى النمط الذكي وذلك بالسماح بإيجاد تطبيقات للذكاء الاصطناعي في العديد من النشاطات مع دراسة وتحديد وضبط القوانين والتشريعات دون الخوض في الجانب التقني منه ولقد تم دراسة النظام القانوني والمسؤولية القانونية الناتجة عن هذا التطبيق وتناولت الدراسة تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال الحفاظ على النظام العام أو ما يصطلح عليه بالضبط الإداري الالكتروني وتم التركيز على أنظمة الذكاء الاصطناعي في هذا المجال كأنظمة اليقظة الالكترونية والاستشراف ثم تطرقت إلى تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال توفير الحاجيات الجماعية للمواطنين المرفق العام والخدمة العمومية الالكترونية وتم تركيز الدراسة في الخدمة العمومية على التعليم والصحة و القضاء كما تم التطرق إلى تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الوسائل القانونية للنشاط الإداري وتم دراسة في

هـذا الجانـب القـرار الإداري الخـوارزمي والمسـؤولية الإداريـة للـذكاء الاصـطناعي ثـم تناولـت العقـد الإداري الـذكي وتـم التركيـز علـى الصـفقات العموميـة والوكيـل الـذكي فـي إبـرام عقـد الصـفقة كمـا تـم التوصـل إلـى نتيجـة هامـة وهـي انـه عنـد تطبيـق ممكنـات الـذكاء الاصـطناعي هنـاك فجـوة كبيـرة بـين التشـريع وهـذا التطبيـق . و لقـد تقاطعـت دراسـتنا مـع هـذه الدراسـة فـي جزئيـات عديـدة مـن خـلال القـرار الإداري الخـوارزمي و المسـؤولية عـن تطبيقـات الـذكاء الإصطناعي في إتخاذ القرارات.

الدراسـة الثالثـة: بلخيـر محمـد أيـت عوديـة، القـرار الاداري الخـوارزمي، مجلـة الاجتهـادات الدراسـات القانونيـة الاقتصـادية، المجـل د09، ال عـدد03 كليـة الحقـوق والعلـوم السياسـية جامعة غرداية، الجزائر، 2020.

تناولـت الدراسـة أثـر ممكنـات الـذكاء الاصـطناعي علـى نظريـة القـرار الاداري، والمعالجـة الخوارزميـة الموظفـة علـى مسـتوى الادارة العامـة والمعتبـرة كـنهج جديـد، ولخصـت هـذه الدراسـة إلـى أن هـذا النـوع المسـتحدث مـن القـرارات يفـرض علـى القضـاء والتشـريع التكييـف السـريع مـع المسـتجدات لتوظيـف أنظمـة المعالجـة الخوارزميـة للمعطيـات علـى نظريـة القـرارات الاداريـة التقليديـة مـن خـلال تحيـين واعـي للنظـام القـانوني. ولقـد اتخـذنا هـذه الدراسـة كمرجـع لأنهـا مـن المراجع القليلة التي تحدثت على نظام المعالجة الذكية للقرارات الادارية.

إشكالية الدارسة:

تسـعى دراسـتنا لتبيـان دور تطبيقـات الـذكاء الاصـطناعي فـي نظريـة القـرار الإداري، بسـبب التحـولات التكنولوجيـة الحديثـة وتحـول الإدارة مـن نظـام الإدارة التقليديـة إلـى نظـام حـديث ذكي، وعليه نطرح التساؤل الأتي:

كيف أثرت تطبيقات الذكاء الإصطناعي على عملية إتخاذ القرارات الإدارية؟

ومن خلال اللإشكالية السابقة تطرقنا إلى التساؤلات التالية

ما صور القرارات الإدارية المتخذة عن طريق تطبيقات الذكاء اللإصطناعي؟

ما الأثار المترتبة عن تطبيقات الذكاء الإصطناعي في القرارات الإدارية؟

ما أساليب الرقابة على القرارات الإدارية الذكية؟

المنهج المتبع:

اتبعنا في دراستنا المنهج التحليلي والوصفي لأن هذين المنهجين يخدمان دراستنا من أجل تحليل بعض المواد القانونية وشرح محتوى الدراسة ووصف بعض النقاط الهامة المتعلقة بالقرار الإداري الذكي.

للوصول إلى حل للاشكالية، سنتطرق إلى البحث من خلال فصلين رئيسين:

وستناولنا في الفصل الأول ماهية القرارات الإدارية الذكية، والذي بدوره قسمناه إلى مبحثين، في المبحث الأول مفهوم القرارات الإدارية الذكية وفي المبحث الثاني أركان وضوابط القرارات الإدارية الذكية أما الفصل الثاني والمعنون بالرقابة القضائية للقرارات الإدارية الذكية، وهو بدوره مقسم إلى مبحثين، في المبحث الأول دعوى إلغاء القرارات الإدارية الذكيةو في المبحث الثاني المسؤولية الإدارية عن القرارات الإدارية الصادرة عن تطبيقات الذكاء الإصطناعي.

الفصل الأول

ماهية القرارات الإدارية الذكية

الفصل الأول: ماهية القرارات الإدارية الذكية

تعتبر الإدارة الواجهة الاستراتيجية لتحقيق النشاطات الإدارية باستخدام وسائل إدارية لتحقيق مختلف أهدافها عن طريق نشاطاتها المختلف كالعقد الإداري والقرار الإداري باعتبارها أهم نشاطات الإدارة ويحدد القرار الإداري وسيلة من وسائل القانونية التي تتحكم بها الغدارة، ومع التطور الحاصل في العامل فإن القرار الإداري يواكب هذه التطورات، فعملية اتخاذ القرار الإداري ليست في معزل عن هذا التطور، إذ أضحت البرمجيات الخوارزمية و نظم الأتمتة الذكية توظف بشكل متزايد في الاختيار بين البدائل، المتعددة على المستوى الإدارة العامة، مما أفرز لنا نوعا جديدا من القرارات، بما يمكن التعبير عليه بالقرار الإداري الخوارزمي، والذي يعد أحدث طرق اتخاذ القرارات الإدارية، وعليه نطرح التساؤل الآتي: ما مفهوم القرار الإداري الخوارزمي. وهل له نفس وأركان القرار الإداري العادي التقليدي وما الضوابط التي تتحكم في استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي اتخاذ القرار الإداري

المبحث الأول: مفهوم وخصائص القرار الإداري الذكي

بداية ننوه إلى هذا النوع الجديد من القرارات الإدارية من الممكن أن تطلق عليه تسميات أو مصطلحات أخرى يتم تناولها بحسب وجهات النظر المختلفة من قبل الباحثين ، مصطلح القرار الإداري الخوارزمي ، القرار المؤتمت ، القرار الإداري في العالم المفترض فهي جميعها تشير إلى مضمون ومفهوم واحد وهو القرار الذي يصدر بواسطة الحاسب اللآلي بما بما يختزل على الإدارة جهدا ووقتا كبير.[1]

وعليه سنتناول في هذا المبحث تعريف القرار الإداري الذكي وتمييزه عن غيره في المطلب الاول، ثم خصائص القرار الإداري الخوارزمي في المطلب الثاني

المطلب الأول: مفهوم القرار الإداري الخوارزمي

يعد القرار الإداري الخوارزمي نهج جديد ومتطور في نشاط الإدارة لذا سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف القرار الإداري في الفرع الاول، وتعريف القرار الإداري الخوارزمي في الفرع الثاني.

الفرع الأول: تعريف القرار الإداري

سنتناول في هذا الفرع التعريفات المختلفة للقرار الإداري للوصول إلى تعريف واحد نبين به القرار الإداري.

أولا: القرار الإداري لغة: في اللغة استعمالات كثيرة للفصل قرر أي إطلاق بمعنى عزم وقرر عنده الخبر حتى استقر[2]، وفي سياق آخر الذي تثبت عليه الرأي في مسألة حكم

[1] – بلخير محمد أيت عودية، القرار الإداري الخوارزمي، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي أمين العقال الحاج موسى، تمنراست، مج 09 ع 03، 2020، ص 03.

[2] – خالد خليل طاهر، الاختصاص في اتخاذ القرار الإداري في المملكة العربية السعودية، "دراسة مقارنة"، قسم السياسة الشرعية، المعهد العالي للقضاء، جامعة الامام محمد بن مسعود الاسلامية، السعودية، .د س، ص 12.

وعندما يقترن بحقه الإداري يصبح دلالة على توجيه إرادة الإدارة واستقرارها على أمر ما لإحداث تغيير في الوضع القانوني بإرادتها المنفردة[1].

ثانيا: القرار الإداري اصطلاحا

إن اصطلاح قرار **Decision** مشتق من أصل لاتيني ويعني البت النهائي والإرادة المحددة لصناع القرار بشأن ما يجب وما لا يجب فعله للوصول إلى موقف معين ونتيجة محددة و نهائية، وعندما ينعت القرار بالإداري فإنه يصبح دلالة على اتجاه الإدارة إلى أمر ما واستقرارها عليه لإحداث تغيير في الوضع القانوني بإرادتها المنفردة[2].

ثالثا: تعريف القرار الإداري فقها

في ظل عدم وجود للنص التشريعي في تعريف القرار الإداري تعددت التعاريف الفقهية الأجنبية والعربية، حيث عرفه الفقيه دوجي "**Duguit**" باعتباره كل عمل إداري يصدر قصد تعديل الأوضاع القانونية، كما هي قائمة وقت صدوره، أو تكون في لحظة مستقبلية[3].

من جهة أخرى عرف الفقيه بونار القرار الإداري بانه: "كل عمل إداري يحدث تغييرا في الأوضاع القائمة".

كما يعرفه الفقيه ريو بأنه: "إعلان للإرادة بقصد إحداث أثر قانوني إزاء الأفراد، يصدر ع سلطة إدارية في صور التنفيذ أي في صورة تأدي إلى التنفيذ المباشر"[4].

---

[1] – ماهر صالح علاوي الجبوري، مبادئ القانون الإداري دراسة مقارنة، كلية القانون، جامعة بغداد، العراق، د،س ، ص 149.

[2] – خالد خليل طاهر، المرجع السابق، ص 12.

[3] – بلعموري نادية، محاضرة القرارات والعقود الإدارية القيت على طلبة سنة ثالثة تخصص قانون عام، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران، 2021، ص 05.

[4] – عمار عوابدي، القانون الإداري، ج 5، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 91.

وكـذا يعـرف إيزمـان القـرار الإداري بأنـه: "عمـل تعاقـدي يـنظم سـلوك الأفـراد فـي المجتمع ويصدر عن عامل أو أكثر من عمال الإدارة ويعملون مقال"[1].

وفـي الفقـه العربـي عرفـه الفقيـه سـليمان الطمـاوي القـرار الإداري بأنـه: "افصـاح الإدارة عـن ارادة ملزمـة بقصـد احـداث آثـر قـانوني وذلـك إمـا بإصـدار قاعـدة تنشـأ أو تعـدل أو تلغـي حالـة قانونيـة أو موضـوعية حيـث يكـون العمـل لائحـة مـا بإنشـاء حالـة فرديـة أو تعـديلها أو إلغائها لمصلحة الفرد الأفراد أو ضدهم في حالة القرار الإداري الفردي.

وعرفـه عمـار بوضـياف بأنـه: "تعبيـر إرادي صـادر مـن جهـة إداريـة بـالإرادة المنفـردة يحـدث آثـارا قانونيـة"، وعرفـه خلـوفي رشـيد علـى أنـه: "العمـل القـانوني الصـادر عـن السـلطة الإداريـة بإرادتها المنفردة وله طابع تنفيذي"[2].

أمـا الجانـب القضـائي فـإن المحكمـة الإداريـة العليـا المصـرية علـى أنـه: "عمـل تفصـح بـه الإدارة عـن إرادتهـا الملتزمـة بمـا لهـا مـن سـلطة بمقتضـى القـوانين واللـوائح بقصـد إحـداث مركـز قـانوني معـين، وكـان الباعـث عليـه مصـلحة عامـة"[3]، وعرفتـه المحكمـة الاتحاديـة العليـا فـي الامـارات العربيـة المتحـدة قضـائي حيـث اسـتقر قضـاؤها علـى التعريـف التـالي، بأنـه: "افصـاح الإدارة عـن إرادتهـا الملزمـة بمـا لهـا مـن سـلطة عامـة بمقتضـى القـوانين واللـوائح فـي الشـكل الـذي يتطلـب القـانون بقصـد احـداث أثـر قـانوني معـين متـى كـان ممكنـا وجـائزا قانونـا وكان البحث على تحقيق المصلحة العامة"[4].

---

[1] – عمار عوابدي، مرجع سابق، ص 92

[2] – إلهام فاضل، القرارات والعقود الإدارية، محاضرات موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس **LMD**، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2022–2023، ص 04.

[3] – ماجد ملفي زايد الديجاني، الضوابط القانونية للقرارات الإدارية الالكترونية، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد 41، جامعة الأزهر، 2022، ص 09.

[4] – عبد الوهاب عبدول، دور المحكمة الاتحادية العليا في تعزيز دور تطور القانون الإداري الاماراتي، ورقة بحث مقدمة إلى المؤسسة الأولى لرؤساء المحاكم العليا الادارية في الدول العربية، المحكمة العليا أبو عمارظبي، 2011، بيروت/ لبنان، ص 12.

ومن خلال التعريفات السابقة يمكن تعريف القرار الإداري على أنه: **عمل قانوني إداري يصدر بالإرادة المنفردة للجهة الإدارية، ذو طابع تنفيذي يحدث آثار قانونية لإنشاء مركز قانوني جديد، أو تعديله أو إلغائه.**

الفرع الثاني: مفهوم القرار الإداري االذكي

القرار الإداري الذكي هو نهج جديد تتخذه الإدارة العامة في اتخاذ قراراتها، من خلال هذا الفرع سنعرف تطبيقات الذكاء الاصطناعي لإتخاذ القرار الإداري ونعطي تعريف للقرار الإداري الذكي.

أولا: تطبيقات الذكاء الاصطناعي لاتخاذ القرار الإداري

1/ الخوارزميات

الخوارزميات: تتكون الخوارزمية من مجموعة من العمليات المنفذة وفق هرمي معين. وعلى الرغم من ظهور علم الخوارزميات على يد العالم محمد بن أحمد ، الخوارزمي منذ القرن التاسع الميلادي ، فإننا نقصد في هذا المقام – الخوارزمية – التي يفترض تنفيذها من خلال رموز حسابية **Numérique Algorithme** الرقمية على جهاز كمبيوتر بواسطة البرامج .[1] وتعتبر مجموعة من القواعد التي تعبر عن سلسلة محددة من العمليات التى من شأنها ان تشتمل جميع برامج الكمبيوتر بما في ذلك البرامج التى لا تجري العمليات حساسة رقمية .[2] لذا نجد ان بعض المختصين في القانون فان مفهومية هذا النوع غير مهم لهم فالبرنامج الخوارزمي هو في نهاية المطاف هو فقط خوارزمي اذا كان ينفذ عدد من الخطوات الحساسة كما يستخدم مفهوم الخوارزمي ايضا في تعريف مفهوم قدرة اتخاذ القرار.[3] وهي عبارة عن مجموعة من العمليات المسلسلة المصاغة بلغة رياضية و التي

طارق أحمد ماهر زغلول، خوارزميات الذكاء الاصطناعي و العدالة الجنائية التنبئية "دراسة وصفية تحليلية تأصيلية مقارنة"، مجلة الدراسات القانونية و الإقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين الشمس، مصر، د س، ص60[1]

خبال حميد، تطبيقات الذكاء الاصطناعي في نشاط الإدارة الجامعية الطور الثالث، قانون إداري، جامعة غرداية، 2021-2022، ص 157.[2]

خبال حميد، مرجع سابق، ص 157. [3]

تستخدم إما لحل مشكل بشكا ألي، أو الحصول على نتائج ما. بهدف توظيفها العملي و يتم دمج تلك التعليمات، بعد تحويلها للغة البرمجة ضمن أجهزة ذكية ذات قدرة معالجة تفوق قدرة الإنسان.[1]

2/ الأتمتة الذكية automatisation intelligente : يعد نظام الأتمتة من بين أنظمة الذكاء الاصطناعي المساعدة على اتخاذ قرارات إدارية ، حيث تناولنا الأتمتة في مجال دراستنا بأنها (ميكنة المعلومات من خلال ربط متكامل لجميع الموارد داخل المؤسسة بشكل الي و منتظم) و أنها (فن جعل الآلات تعمل بشكل تلقائي و تشمل جميع الآلات و الأجهزة الآلية التي يستطيع الإنسان تسخيرها للقيام بالجهد و المراقبة في اتخاذ القرارات المبرمجة).[2]

فهي استبدال الأشخاص بالآلات، و على أن الأتمتة أن تجعل العمل أوتوماتيكيا دون تدخل البشر و لقد اقتصر هذا النظام في الأول في مجال الإنتاج و الصناعة فقط بل امتد للإدارة العامة ، فمع التطور التكنولوجي و استخدام الحاسب الألى في الإدارة جعل الإعتماد على عمليات الأتمتة لإجراءات إدارية أكبر[3]

من أبرز الأمثلة على ذلك الإعلان عن وظيفة شاغرة في الإدارة من خلال النشر إلكترونا، بحيث تعبأ الإستمارات وترسل من خلال الموقع الإداري المعلن، فيقوم النظام (أو ما يعرف بالسيستام) باختيار الشخص المذكور دون غيره بناء علي البيانات المدخلة وبناء على المعايير المخزنة به، فيقوم بتحليل بيانات الشخص المتقدم ويطبقها على المعايير الموجودة، فإذا إنطبقت يبلغ الشخص المرشح الكترونيا بالحضور للجنة المعنية، فتكون عملية الإختيار هنا عن طريق الحاسب نفسه دون تدخل من الموظفين (لأنه اختار شخصا معينا دون غيره).

[1] بلخير محمد أيت عودية، القرار الإداري الخوارزمي، مرجع سابق، ص 17.

[2] رشا محمد صائم أحمد، تطبيقات الذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات الإدارية، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن، 2022، ص 47[2]

[3] أحمد ناصر عباس، مرجع سابق، ص 1130

ثانيا: القرار الإداري الذكي:

لم ترد تعريفات قانونية أو فقهية ولا قضائية بل كان اجتهادات بعض القانونيين، فعرف على أنه "نتيجة المعالجة التي يجريها نظام يجمع بين جمل خوارزميته وأجهزة الذكاء الاصطناعي عن طريق نظام معالجة خوارزمية معتمد من طرف الإدارة العامة لهذا الغرض"[1]، ويعرف على أنه: "آلية حسابية مبنية على قواعد ونماذج إحصائية تتخذ قرار بشكل مستقل دون تدخل البشر"[2].

ونجد أنه على عكس الأحكام القانونية التي تعد في متناول الجمهور نسبيا غالبا من أن تظل خوارزميات الذكاء الاصطناعي للقرار الإداري مخفية داخل أنظمة الكومبيوتر مما يجعل أمر فهما وتقييم تطبيقها[3]، من القانون أمرا بالغا في الصعوبة بالنسبة للمواطنين العادين عند التعامل مع الإدارة، يقول أحدهم من المرجح أن تعدو هذه الخوارزميات صناديق سوداء للإدارة وهو ما يجانب مبدأ الشفافية في العمل الإداري[4].

وجاء محمد أيت عودية على أن: "المادة 06 من قانون الجمهورية الرقمية في فرنسا، أنه على الإدارة أن تنشر عبر الانترنيت القواعد التي حددت المعالجات الخوارزمية المستعملة في آداء مهامها عند اتخاذ القرارات الإدارية"[5].

وعرفت القرارات الإدارية الذكية على أنها استخدام مجموعة من أنظمة الحاسب و الشبكات المتصلة في الاعمال الإدارية المقدمة بشكل يومي و دائم في الهيئات و المؤسسات ذات الطابع الإداري و هي الاستخدام الكثيف لتقنيات المعلومات بهدف زيادة إنتاجية و فعالية و

[1] – احمد ناصر عباس، مرجع نفسه، ص 18.

[2] – كوثر منسل، حميد شاوش، الابتكارات القانونية لاعتماد القرار الإداري الخوارزمي، مجلة الرسالات للدراسات والبحوث الإنسانية، عدد 04، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2021، ص 03.

[3] – خبال حميد، مرجع سابق ص 158.

[4] – مرجع نفسه، ص 158.

[5] – محمد بلخير ايت عودية، مرجع سابق، ص 04.

قدرة العالمين في الهيئات أو الجهات و المنظمات، كما عرفت على أنها الاعتماد على الاتمتة لتنظيم الأعمال الإدارية، و التقليل من العمل اليدوي لتحقيق السرعة و الدقة في الأداء و الإنتاج .[1]

ومما سبق قوله يمكن أن نعرف القرار الإداري الذكي بأنه مجمل القرارات التي تتخذها الإدارة عبر خوارزميات ونظم ذكية التي تعمل دون تدخل بشري مباشر حيث تتم عبر نظم مختلفة للذكاء الاصطناعي والشيفرات وكذا تحليل البيانات لاتخاذ قرارات إدارية أكثر دقة.

وللتعرف أكثر على القرارات الإدارية الذكية والتي هي وليدت القرار الإداري العادي شأنها شأن القرار الإداري الالكتروني، لما يشهده العالم من تطورات تكنولوجية والتي مست حتى الجانب الإداري، نرى أن الإدارة تسعى لرقمنة كل قطاعاتها وتطويرها.

وجب علينا أن نميز بين **القرار الإداري الذكي والقرار الإداري الالكتروني**، والذي عرف بانه: "استخدام الجهات المسؤولة لأنظمة المعلومات بديل واحد من البدائل المطروحة أي إدخال الوسائل الالكترونية في مراحل اتخاذ وإصدار القرار، ويعرف أيضا بأنه: "افصاح السلطة العامة عن إرادتها المنفردة الملزمة بما لها من سلطة بمقتضى القوانين والأنظمة النافذة عبر وسائل الكترونية، فقد ترتب آثار قانونية، وعليه لا يختلف القرار الإداري الالكتروني عن القرار الإداري التقليدي إلا من ناحية التعبير عن إرادتها[2]، وأيضا يعرف على أنه: "تلقي الإدارة العامة الطلب الكترونيا على موقعها الالكتروني وافصاح الإدارة عن رغبتها الملزمة بإصدار القرار الالكتروني وذلك لما لها من سلطة بمقتضى القوانين"[3]، وعليه من التعريفات السابقة نجد أن القرار الإداري الإلكتروني باعتباره وثيقة الكترونية أو بإجراءاته المتبعة بشأنه، بخلاف ذلك القرار الإداري الذكي لا يستلزم بالضرورة أن يكون في شكل وثيقة

[1] – سلوى حسين حسن رزق، الأتمة الذكية و القرارات الإدارية، عدد خاص بالمؤتمر الدولي السنوي العشرون "الجوانب القانونية و الاقتصادية للذكاء الاصطناعي و تكنولوجيا المعلومات، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، 2021، ص 652.

[2] – محمد العيداني، مرجع سابق، ص 154.

[3] – محمد بلخير أيت عودية، القرار الإداري الخوارزمي، مرجع سابق، ص 18

الكترونيـة بـل جـوهر ذلـك أن القـرار الإداري الـذكي علـى معطيـات مقدمـة سـلفا ليصـدر بـذلك سـواء بشـكل وثيقـة الكترونيـة، أو وثيقـة عاديـة مكتوبـة ويبلـغ كـذلك يـدويا والكترونيـا[1]، وكـذلك القـرار الإداري الـذكي لا يسـتخدم التكنولوجيـا للإعـلان فقـط عـن قراراتـه بـل يسـتخدمها كوسـيلة لاتخـاذ و دعـم القـرار فهـي تطبيقـات ذات تقنيـة عاليـة ، تتكـون مـن عمليـات حسـابية خوارزميـة تقوم باتخاذ قراراتها بنفسها,[2]

ثالثا: أنواع القرارات الإدارية الذكية

يمكن تصنيف القرارات الادارية الذكية إلى نوعين:

1/ القرارات الإدارية المبرمجة وغير مبرمجة

أ/ القرارات الإدارية المبرمجة:

وهـي عبـارة عـن برنـامج خـوارزمي يعـالج القـرارات المتكـررة والروتينيـة والتـى لا يمكـن ان تعامـل كأنهـا جديـدة فـي كـل مـرة وهـذا يعنـي بأنـه بالإمكـان وصـف القـرار بواسـطة مجموعـة خطـوات متناسـقة او خريطـة تـدقيق او معادلـة رياضـية، والمعلومـات التـي تحتـاج اليهـا الادارة العامـة لاتخـاذ هـذا النـوع مـن القـرارات هـي التقـارير العاديـة المبرمجـة سـلفا، ولقـد عرفـت علـى أنهـا "خشـبة القـرارات المبرمجـة" بأنهـا القـرارات التـي تكـون لهـا اجـراءات سـابقة التجهيـز وتطبيقـات ذات الطبيعـة التكراريـة و الروتينيـة والتـى تكـون معروفـة جيـدا او محـددة ويمكـن وضـع برنـامج فـي الحاسـوب لعمليـة اتخـاذ القـرار لهـا . أي أنهـا تلـك القـرارات التـي لأعـدت سـابقا مـن الإدارة عبـر مختلـف الطـرق حتـى أصـبحت روتينيـة .[3] و مـثلا علـى تلـك القـرارات مـا نشـهده فـي نظـام الترقيـة الوظيفيـة فـي مؤسسـة الجـيش الشـعبي الـوطني حيـث تكـون الترقيـة عبـر نظـام معالجـة حديث أوتماتكيا

[1] – محمد بلخير أيت عودية، القرار الإداري الخوارزمي، مرجع سابق، ص 19

[2] أحمد ناصر عباس، مرجع سابق، ص 1136[2]

[3] خبال حميد، مرجع سابق، ص 159

ب/ القرارات الإدارية الغير مبرمجة:

و هي تلك القرارات الجديدة و مبنية على معايير غير معرفة بدقة في هذه الحالة يمكن أن تكون أكثر غموضا أو نقصا و تسمى أيضا بالقرارات الغير الروتينية، [1]و عرفت على أنها: عبارة عن القرارات الغير روتينية والغير موجود لها اجراءات محددة مسبقا لصدورها اضافة الى تعقيدها وتجددها مما يتطلب حلولا مؤقتة وبالتالي فان اتخاذها يلزم وقت طويل .[2]

2/ القرارات الإدارية المؤتمتة كليا وجزئيا:

باعتبار الأتمتة الإدارية إحدى تطبيقات القرارات الإدارية فإنها أبرزت نوع من القرارات الإدارية تسمى بالمؤتمتة

أ/القرارات الإدارية الكاملة:

تعني أن تتم كل الإجراءات يتم استفاؤها و التحقق من صحة شروطها وصولا إلى اتخاذ و صدور القرار عن طريق نظام المعالجة الآلي دون تدخل العنصر البشري، و كمثال عن ذلك قامت النمسا باستخدام الأتمتة الكاملة لاستحقاق العلاوات الأسرية، حيث يتم التحقق تلقائيا من شروط منح العلاوة العائلية استنادا إلى بيانات الطفل التي سجلها مكتب التسجيل بعد الولادة فإذا توافرت جميع البيانات اللازمة، تنفذ تلقائيا جميع الخطوات الإضافية اللازمة لدفع العلاوة العائلية.[3]

ب/ القرارات الإدارية الجزئية

[1] يمان نعساني، تعريف القرارات الإدارية المبرمجة و الغير المبرمجة، اكاديمية حوسبة، 2020، https://academy.hsoub.com/entrepreneurship/organizational-behavior20.49 min23اطلع عليه بتاريخ /2024/4،

[2] خبال حميد، مرجع سابق، ص159

[3] أحمد ناصر عباس، مرجع سابق، ص 1137[3]

تكون عبر وضع النظام الآلي لبعض المقترحات ثم يضع القرار النهائي تحت تصر الجهة الإدارية المسؤولة ليتخذ القرار، أي أن دور الألة ليس نهائي، [1] و يمكن إسقاط هذا النوع من القرارات على الأعمال السيادية حيث يضع البرنامج اقتراحات و يعود القرار الأخير الى المسؤول الإداري

رابعا: كيفية اتخاذ القرار الإداري الذكي

يتخذ القرار بطريق ممنهج وبمميزات عن القرار الإداري التقليدي

1/مراحل اتخاذ القرار الإداري الذكي

يتخذ هذا النوع من القرارات الجديدة عبر عدة مراحل:

القرارات الادارية تعتبر من بين الانشطة الادارية التى يمكن ان تستفيد من نظام الخوارزميات بما يختزل على الادارة جهدا او وقتا كبيرين وهذا من خلال تفويض عملية اتخاذ العديد من القرارات للكمبيوتر وفقا لمراحل محددة: تبدأ بتخزين كميات هائلة من المعطيات المستعملة في اتخاذ القرارات مثل بيانات الهوية نتائج المسار العلمي والوظيفي الوضعيات اتجاه المصالح الضريبية ... الخ.

في مرحلة ثانية تتم هندسة نظام الخوارزمية للقيام بعمليات الاختبار بناء على قاعدة البيانات الكبيرة ووفقا لما تقتضيه النصوص القانونية السارية.

اما المرحلة الثالثة فان البرنامج يقوم بعملية اتخاذ القرار من خلال اختيار افضل البدائل وفق للمعطيات والبيانات الموجودة له ، في هاته المراحل وان عملية اتخاذ القرارات الادارية تعتمد على ما هو موجود من بيانات معدة سلفا والطريقة تختلف في نوعية صدور القرارات ،فالأنظمة المعتمدة على الخوارزميات جد معقد خاصة وان هناك برامج ذاتية التنفيذ لا يمكن تصور نوع القرار الذي سينتج فيها، وهذا يقودنا الى دراسة الاساس القانوني له[2].

[1] أحمد ناصر عباس، مرجع سابق، ص 1137

[2] حميد خبال، مرجع سابق، ص[2]160

2/مميزات اتخاذ القرارات الإدارية باستخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي

أ/تحسين الكفاءات : اذ يمكن للذكاء الاصطناعي اتمتة العديد من الاعمال الإدارية التي تقوم حاليا بمنهج يدوي، و يكون ذلك عن طريق تطبيقات المعالجة الخوارزمية لمعالجة ملفات الحالة و الأعمال هذا ما يحرر المسؤولين للقيام بأعمال إدارية اكثر اهمية و تعقيد مثل تطوير السياسة و اتخاذ القرارات الاستراتيجية .[1]

2/ تحسين الدقة: يمكن برمجة تطبيقات الذكاء الاصطناعي لتحديد الأنماط و الاتجاهات في البيانات التي قد لا يمكن للمسؤولين رأيتها او التدقيق فيها، وهذا يؤدي إلى المزيد من القرارات الدقيقة، و كذا القرارات التي من غير الراجح أن تكون متحيزة.[2]

3/ خفض التكاليف: يمكن أن يساعد الذكاء الاصطناعي في خفض التكاليف عن طريق اتمتة المهام و تحسين كفاءتها, حيث ينقص الكثير من النفقات التي تكون على عاتق الإدارات.[3]

4/**تحسين عملية صنع القرار:** يرتكز القرار الاداري في انشاءه الى مرحلتين الاولى ادارية محضة لا تختص بالتركيز من قبل القانونيين تتمثل في عملية صنع القرار الاداري والثانية تظهر في الشكل النهائي للقرار ويعني مجال الدراسة القانونية و القضائية لأنها الجزء النهائي و المؤثر في القرار الإداري,[4] و يمكن ان تساعد أنظمة الذكاء الاصطناعي في اتخاذ قرارات أفضل من خلال تزويد المسؤولين بمزيد من المعلومات.[5]

---

[1] Junaid sattar butt، the Impact of Artificial Intelligence (AI) on the Efficiency of administrative Decision Making Including Ethical & Legal Considerations and Comparative study about Countries Already Incorporated Al for Administrative Decisions، jurdica Acta Universtartis Danubius AUDJ Vol. 19، No. 3/2023 pp. 7-25، Englend، 2023 ،p20[1]

[2] junaid sattar butt ،opsit، p20،

[3] Junaid sattar butt، opsit،p20

[4] خبال حميد، مرجع سابق، ص 162[4]

[5] Junaid sattar butt،opsit، p20[5]

وتعتبر هذه المميزات الوجه الإيجابي لاستخدام ممكنات الذكاء الاصطناعي في نظرية القرار الإداري، وسنتطرق إلى الأثر السلبي لاستخدامات الذكاء الاصطناعي فيما سياتي في دراستنا.

المطلب الثاني: خصائص القرار الإداري الذكي:

يمكن القول إن خصائص القرار الإداري الخوارزمي لا يختلف اختلاف كبير عن خصائص القرار الإداري العادي وعليه سنتطرق في هذا المطلب إلى خصائص أو بما يمتاز القرار الإداري الذكي.

الفرع الأول: عمل قانوني صادر على السلطة التنفيذية

إن القرار الإداري لا يصدر إلا من سلطة عامة مخولة قانونيا باصداره سواء كانت سلطة مركزية كالوزارات والدوائر التابعة لها أو سلطة لا مركزية كالمجالس المحلية، ومن ثم يجب أن يصدر من جهة إدارية أي سلطة تنفيذية بوصفها احدى السلطات العامة الدستورية[1]، إذ يكون إصدار القرارات الإدارية الذكية من السلطة الإدارية المخولة بشكل الكتروني أو يدوي عن طريق الآلة، عن طريق تقنيات الذكاء الاصطناعي التي تنفذ القرارات.

الفرع الثاني: أن عملا انفراديا صادرا عن السلطة الإدارية

[1] – رشا محمد صائم، مرجع سابق، ص75

أي أن القرار يصدر عن الإدارة بإرادتها المنفردة سواء عن طريق الافراد الطبيعية او عن طريق الآلة، أي أنه صادر بالإرادة التي تمثلت بإصداره وإعداده الكترونيا وتوقيعه وإصداره بالوسائل نفسها التي تصدر القرارات الإدارية العادية والالكترونية[1].

الفرع الثالث: بوصفه عملا قانونيا صادر بالإرادة المنفردة

ان تتجه إرادة الإدارة إلى تصرف قانوني بإرادتها المنفردة، بل يجب أن تعبر عنها بشكل ملموس من خلال القرارات الإدارية الصادرة عنها، وعن طريق موظفيها المخول لهم ذلك من حيث إصدار القرارات والتي تكون مشروعة قانونيا وتنظيميا وتبعا لذلك على مصدر القرار الإداري ألا يخالف القاعدة القانونية التي تمنحه سلطة إصدار القرارات الإدارية الملزمة. و يقصد بأن يرتب أثرا قانونيا أي ينشأ أو يلغي أو يعدل مركز قانوني .[2]

الفرع الرابع: يرتب آثرا قانونيا

من أجل أن يكون القرار الإداري الذكي مشروعا يجب أن يرتب آثارا قانونية وذلك بإنشاء أو تعديل أو الغاء مركز قانوني، فإذا لم يترتب عليه أثر قانوني لا يأخذ صفة القرار الإداري[3].

المبحث الثاني: أركان وضوابط القرار الإداري الذكي

[1] – رشا محمد صائم، مرجع سابق، ص75

رابحي نادية، بلعباس زهرة، القرار الإداري بين الإعلان و الحجية، مذكرة لنيل متطلبات شهادة الماستر حقوق، تخصص دولة و مؤسسات، كلية الحقوق، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2022/2021، ص [2]9

[3]– رشا محمد صائم، مرجع سابق، ص76

إن الاعتماد على نظرية المعالجة الخوارزمية في اتخاذ القرار الإداري إلى ضرورة تكييف النظام القانوني الذي يحكم قرارات الإدارة العامة، كون القرار الإداري الخوارزمي لا يتم اتخاذه من طرف شخص طبيعي مباشرة، وإنما هو نتيجة معالجة يقوم بها نظام يجمع بين جمل خوارزمية ونظم أتمتة وأجهزة ذكاء الاصطناعي التي تتولى اتخاذ القرار، في حين تبنى هذه النظرية على شروط الاعتماد والعمل بها وأركان وضوابط كونها من اهم مواطن الحاجة لهذا التكييف، وهو ما سنتناوله في هذا المبحث بشكل عام.

المطلب الأول: أركان القرار الإداري الخوارزمي

سنتناول في هذا المطلب الأركان الشكلية للقرار الإداري كلا من ركن الاختصاص وركن الشكل والإجراءات، والأركان الموضوعية الاهم في مسألة التمييز القرار الإداري الخوارزمي، وتشمل كل من أركان السبب والمحل والغاية.

الفرع الأول: الأركان الشكلية للقرار الإداري الخوارزمي

يتشابه ركن الاختصاص في القرار الإداري الذكي من حيث عناصره وأركانه بالقرار الإداري التقليدي، وما الاختلاف الموجود بينهما إلا ما كان ضمانا لتطبيق مقتضيات الإدارة الالكترونية وما نعرفه من تطوير تقني وعلمي في الأسباب والطرق المتعلقة بعملية إصدار القرار الإداري تتلخص فيما يلي:

أولا: ركن الاختصاص

يعرف ركن الاختصاص في القرار الإداري على انه: "القدرة أو الصلاحية المخولة لشخص ما أو جهة إدارية على القيام بعمل معين على الوجه القانوني"[1].

[1] – باشي محمد، شاوش أيوب، القرار الإداري الالكتروني كوسيلة لإدارة المرافق العمومية، مذكرة مقدمة لنيل متطلبات شهادة الماستر، كلية الحقوق، جامعة البشير الابراهيمي، برج بوعريريج، 2022–2023، ص 18.

ويعرف أيضا على أنه: "هو القدرة أو الصفة القانونية على ممارسة وإصدار قرار إداري معين باسم ولحساب السلطة الإدارية"، وبالتالي فالقرار الإداري لا يعتبر صحيحا إلا إذا صدر من سلطات إدارية يخولها القانون الكفاءة لذلك[1].

وإن التزام الإدارة باحترام قواعد الاختصاص قائم ومستمر في ظل نقل أعمالها للواقع الجديد وتطبيقها للنظام الإدارة الإلكترونية لأنه فكرة الاختصاص واجبة بالنسبة للقرار أيا كان موطنه وبغض النظر عن كيفية صدوره، وبالنسبة للقرارات الإدارية الخوارزمية، فإن الاختصاص بشأنه ينعقد للجهة المشرفة والمديرة لنظام معالجة الخوارزمية لاتخاذ القرار، ويتحدد هذا الاشراف إما بناء على النصوص القانونية السارية بالنسبة للقرارات التقليدية، أو بناء على نصوص جديدة تحدد الهيئة أو الشخص المناط به الاشراف على سير نظام المعالجة، وفي مثال قرارات التوجيه الجامعي التي تتم من خلال الأنظمة الخوارزمية، يكون الاختصاص منوط بالجهة المشرفة على سير هذا النظام وإذا عينت القوانين أو اللوائح وزارة التعليم العالي كجهة مختصة يصبح بذلك قرار التوجيه الصادر على أي جامعة مشوب بعيب عدم الاختصاص[2].

ومن خلال تحاليل وامثلة يتضح لنا امكانية اتخاذ القرارات الإدارية بطريقة الكترونية ولكن الأمر يتطلب تدخل المشرع من خلال أنظمة معينة تحدد اختصاص كل وسيط لممارسة الأعمال الإدارية التي من الممكن ممارستها بشكل الكتروني المؤتمنة بالأصل ليس مجرد جهاز آلي لإصدار القرار بل أنه الشخص المسؤول على إدخال البيانات والمعلومات التي توفر لهذا الوسيط المعلومات كافة لغرض اتخاذ القرار الإداري، إن التسرع في بعض الاحيان ولغرض استمرار ديمومة العمل الإداري وتقليل الضغط على القيادات الإدارية يلجأ إلى توزيع الاختصاص من خلال التفويض، الحلول، الانابة.

1/ القواعد المنظمة للتفويض:

[1] – باشي محمد، شاوش أيوب، القرار الإداري الالكتروني كوسيلة لإدارة المرافق العمومية، ص 18.

[2] – محمد بلخير أيت عودية، القرار الإداري الخوارزمي، مرجع سابق، ص 20.

أن يكون التفويض في السلطة: ومعنى ذلك لا يجوز أن يكون التفويض في المسؤولية.

أن يكون التفويض مؤقتا: يكون التفويض لمدة محدودة بحسب الظروف ... أوجدته والشيء الممكن أن تكون ظروف خارج الإرادة الأصلية، إذا كان ذلك لا يعني الالتزام الأصيل بالمدة المحددة في التفويض.

لا يجوز التفويض فوق التفويض: ومعناه لا يجوز للشخص المفوض إليه اختصاصات معينة أن يفوض شخصا آخر غيره مرة ثانية.

أن يكون التفويض بحسب ما ورد بقرار التفويض: ومعناه أن الشخص المفوض إليه يكون ملتزما بالاختصاصات المفوضة له والتي وردت في القرار الإداري الخاص بالتفويض وعدم الخروج عن نص القرار وتجاوزها ب صلاحيات أخرى[1].

2/ الحلول:

يقصد بالحلول تغيب صاحب الاختصاص الأصيل بوجود مانع يحول دون ممارسة اختصاصاته، فيصبح عند ذلك شخصا آخر يحل محله في ممارسة الاختصاصات كافة التي نص عليها المشرع، ويعد هذا خلافا للتفويض الذي تقتصر سلطاته على ما نص عليه قرار التفويض، ولا حلول بممارسة الاختصاص إلا إذا نص عليها المشرع، وإذا أغفل عنها المشرع أصبح الحلول مستحيلا، من الجائز أن يكون الحلول الكترونيا ولكن الأمر يستلزم تدخل واستحداث نصوص قانونية تتيح للوسيط الالكتروني المركزي أن يعين وسيط يحل محله في حالة التعرض إلى عطل مفاجئ أو خلل فني معين أو اختراق فايروس للنظام، ومن ثم فالحال أننا نتعامل مع آلات وليست كائنات بشرية يمكن أن تغيب لأي سبب وبحسب الظروف المحيطة بها.

3/ الإنابة:

[1] – محمد بلخير أيت عودية، القرار الاداري الخوارزمي، مرجع سابق، ص 19.

تجاز الانابة الكترونيا في حال وجود نص قانوني مريح بذلك وفي نطاق الإدارة العامة الحديثة وحتى يكون القرار الاداري صحيحا لا بد من مراعاة أربعة عناصر مهمة وهي على النحو الآتي: العنصر الشخصي، العنصر الموضوعي من جهة ممارسة الإدارة لأعمالها، العنصر المكاني، والعنصر الزماني[1]. وتتماثل هذه الحالة مع الحلول في كونها حلا علاجيا لحالة طارئة تتمثل بغياب صاحب الاختصاص الأصيل أو عجزه عن مباشرة اختصاصه فيقوم موظف آخر بممارسة ما للأصيل من اختصاصات، والفرق الوحيد بين الحلو والغنابة أن الذي يمارس الاختصاص في الحلول ينص عليه القانون بصفته، أما في الوكالة لا ينص عليه القانون، وإنما الغدارة تبادر إلى إيكال مباشرة الاختصاصات إلى أحد الموظفين ريثما يعين موظف بدل الموظف الأصيل أو لغاية عودته[2].

ثانيا: ركن الشكل والاجراءات

المقصود بركن الشكل والاجراءات في القرارات التقليدية هو مجموعة الشكليات والاجراءات التي تكون القالب أو الاطار الخارجي الذي يظهر ويبرز إرادة السلطة الإدارية في اتخاذ وإصدار قرار إداري معين في مظهر خارجي الذي معلوم حتى ينتج آثاره القانونية ويحتج به إزاء المخاطبين به، ذلك أن القرار الإداري باعتباره عمل قانوني اراديا، يتطلب الإعلان عنه في مظهر خارجي يكشف ويبين ويظهر مضمون هذه الإرادة الداخلية للسلطة الإدارية بواسطة ركن الشكل والاجراءات[3].

الشكل: إلى حين ظهور مفاهيم الحكومة الالكترونية كان يعتبر (التلكس) هو أجهزة الاتصال وعلى أثره قرر القضاء الفرنسي اعتباره وسيلة من وسائل تعبير الإدارة عن إرادتها المنفردة بإصدار القرارات الإدارية، ويمكن للإدارة اتخاذ شكل الكتروني للقرار الإداري عن طريق الوسيط الالكتروني المؤتمن، وهذه الأشكال الالكترونية هي عبارة عن معلومات

[1] – رشا محمد صائم، مرجع سابق، ص 75.

[2] – https: www.uomous,ed4,iq/img,3 :21pm.

[3] – عمار عوابدي، نظرية القرار الإداري بين علم الإدارة العامة والقانون الإداري، ط 2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999، ص 72.

الكترونيـة، عرفهـا القـانون بأنهـا: "معلومـات ذات خصـائص الكترونيـة فـي شـكل نصـوص أو رموز أو أصوات أو رسوم أو صور أو برامج حاسب آلي أو غيرها من قواعد البيانات".

المهـم مـا اسـتقر عليـه الفقـه والقضـاء سـابقا، ومـا جـاء بـه قـانون امـارة دبـي أن يكـون هـذا الشـكل الالكترونـي (قـابلا للاسـترجاع بشـكل يمكـن فهـم) أي أن يصـدر بطريقـة مفهومـة للجمهور[1].

الاجـــراءات: يمكـن عـن طريـق الوسـيط الالكترونـي المـؤتمن اجـراء قسـم كبيـر مـن هـذه الاجـراءات فـي حـين يتعـذر حاليـا اجـراء القسـم الآخـر مـن الممكـن أن يقـوم الوسـيط المـذكور ومـده بالبيانـات أن يعلـن عـن الوظـائف الشـاغرة وأن يتقـدم باستفسـارات معينـة يـتم صـياغتها مسـبقا كشـكل مـن أشـكال المقابلـة او التعـرف علـى الشـخص المتقـدم وهـذا مـا يحصـل فـي شـبكة الانترنيـت، امـا فيمـا يخـص اجـراءات الاستشـارة أو اسـتفتاء لجنـة أو هيئـة معينـة قبـل اتخـاذ القـرار الإداري والتـي تكـون إمـا اختياريـة أو الزاميـة بـالرأي أو الفتـوى، إمكانيـة اتخـاذ هـذا الاجـراء تتمثـل فـي وضـع بيـان لـدى الوسـيط الالكترونـي المـؤتمن بغـرض استشـارة جهـة معينـة والالتـزام بهـذه الاستشـارة، أمـا الحالتـان الأخيرتـان، أي الاختياريـة فـي الاستشـارة والالزاميـة فـي الاستشـارة دون المشـورة فنعقـد بعـدم امكانيـة تطبيقهـا حاليـا فـي نطـاق القـرار الإلكترونـي، وذلـك أن الغايـة مـن أخـذ المشـورة والنصـيحة غيـر الملزمـة هـي توضـيح الأمـور والملابسـات، وشـرح المفاصـل المبهمـة وإعطـاء أكثـر مـن رأي فـي الموضـوع، لحـد الآن لـم يصـل الـذكاء الاصـطناعي إلـى مرحلـة تمكنـه مـن الاستشـارة بالطريقـة التـي يمارسـها الفـرد العـادي فـي نطـاق الأعمال الإدارية[2].

الفرع الثاني: الأركان الموضوعية للقرار الإداري الذكي

تعتبـر الأركـان الموضـوعية أهـم مـواطن تمييـز القـرار الإداري الخـوارزمي، وهـي تشـمل كل من: السبب، المحل والغاية.

[1] – باشي محمد أيوب، شاوش أيوب، مرجع سابق، ص 20.

[2] – شريط هبة الرحمان، القرار الإداري الالكتروني كأسلوب حديث لتسيير المرافق العامة، مذكرة مقدمة لنيل متطلبات شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2021–2022، ص 28.

أولا: ركن السبب

لما كان سبب القرار الإداري هو الحالة الواقعية أو القانونية السابقة، على القرار والدافعة إلى تدخل الغدارة لاتخاذه، فإن صدور إداري وفقا لنظام المعالجة الخوارزمية، يستلزم ادراج تفاصيل وشروط الحالة الواقعية أو القانونية الدافعة لإصدار القرار ضمن مدخلات الخوارزمية وعملياتها واحتمالاتها الممكنة.

في مثال اخضاع قرار منح الاستفادة من مسكن اجتماعي للمعالجة الخوارزمية، فإن المدخلات في هذه الحالة تكون الشروط القانونية لاستفادة من هذا القرار (مثل: طلب، شهادة سلبية، كشف راتب، الحالة الاجتماعية ...) وتكون العملية المطلوبة هي توفر هذه الشروط مجتمعة، مع وضع كافة الاحتمالات الممكنة مثل نقص المكلف أو عدم تناسب الراتب مع العتبة المحددة، والقرار المترتب عن كل حالة[1].

ثانيا: ركن الغاية

يعرف ركن الغاية في القرارات الإدارية التقليدية بأنه الأثر البعيد والنهائي وغير المباشر الذي يستهدفه متخذ القرار الإداري في قراره، وأهداف القرارات الإدارية جميعا تدور وتتمحور حول تحقيق المصلحة العامة في مفهوم العلوم الإدارية والقانون الإداري[2]، وفي مجال القرار الإداري الذكي، فحتما إن الإدارة تسعى إلى تحقيق المصلحة العامة بغض النظر عن الوسائل المستخدمة في إصدار قراراتها الإدارية، وكما ذكر أنفا وفي إطار تطبيق نظام جديد في الإدارة يتوجب على الدولة أن تقوم بتوفير الوسائل الإلكترونية كافة للأفراد والموظفين التي من شأنها ضمان تحقيق المصلحة العامة وعدم الانحراف في استعمال السلطة ومثالها أجهزة المراقبة الإلكترونية الحديثة المزودة بأنظمة الاشعار فائقة الدقة.

[1] – محمد بلخير آيت عودية، القرار الإداري الخوارزمي، مرجع سابق، ص 21.

[2] – عمار عوابدي، مرجع سابق، ص 66.

ثالثا: ركن المحل

يقصد به محل القرار الإداري (الأثر الناتج عنه فور صدوره بشكل حال ومباشر) سواء كان أثر عاما يمس مجموعة من الأشخاص أو خاصا وبهذا الأثر تمتاز الأعمال القانونية عن الأعمال المادية، ومن ثم لا تقبل الطعن بالإلغاء في هذه الأعمال لأنها لا تحدث أثرها القانوني مما .. [1] القرار الاداري والحال كذلك بالنسبة للأعمال القانونية التفسيرية وال.... والتمهيدية وتأسيسا على ما تقدم فإن غياب الأثر القانوني يعدم وجود القرار الإداري، وفي حال وجود هذا الأثر فيتعين أن يكون جائزا وممكنا قانونا ومطبقة من الناحية الواقعية.

والحال فيما يخص القرار الإداري الذكي، ممكن أن يرتب القرار الاداري الذكي ، ممكن ان يرتب الاثار القانونية نفسها و لا يختلف في هذا الامر عن نظيره التقليدي ، و هذا عن طريق استخدام الوسائل و البرامج الالكترونية المتاحة للإدارة ، وعلى سبيل المثال تقوم بعض المرافق بعمل برامج الكترونية خاصة لإصدار القرارات الادارية مثال ذلك البرامج المعدة لإصدارات الترقية الوظيفية .

و من ثم فان ترتيب الاثر هنا اصبح بطريقة الية لتحقيق متطلبات الترقية المدخلة في البرنامج وبمعزل عن تدخل القرار الإداري التابع للإدارة[2].

المطلب الثاني: ضوابط إعداد القرار الإداري الذكي

[1] – رشا محمد صائم أحمد، مرجع سابق، ص 84 .

[2] – مرجع نفسه، ص 85 .

من أجل وضع حد لتجاوز و تطاول الإدارة الحديثة في اتخاذ القرارات بطرق غير مشروعة وجب وضع ضوابط للحد من التجاوزات التي يمكن أن تمس القرارات المتخذة عن طريق تقنيات الذكاء الاصطناعي.

وعليه سنناقش في هذا المطلب ضوابط القرار الإداري الذكي المتمثلة في :

الفرع الأول: التعلم العميق وعدم التفسير

يعتبر اتخاذ القرار الإداري الذكي تعتمد على تقنيات خوارزمية متعدد الأنواع لكن الأكثر استعمالا حاليا هو التعلم الآلي حيث يعتبر خوارزميات التعلم الآلي أنظمة حساسة مصممة لمحاكاة الذكاء البشري من خلال التعلم لكن الجانب التقني لهذا المجال هو بعيد عن هاته الدراسة الحالية ما هو مهم هنا هو دراسة أنظمة التعلم الآلي فلدينا نوعين من الأنظمة يجب التركيز عليها عي النظام المدعم بتدخل بشري ونظام الغير مدعم بتدخل بشري أي التعلم الذاتي كما نجد أن هذه النماذج نظرا لتعقيدها البرامجي والتشغيلي بالصندوق الأسود، هنا الشكل في عدم قدرة المتخصص على تحديد الأسباب الذي يصل من أجلها النظام إلى اتخاذ قرار إداري معين، تثير مشكلة عدم قابلية التفسير سلسلة من التحديات المحتملة في مجال اقامة العدل يجوز للأشخاص المتضررين من آثار القرار الآلي طلب الانصاف في القانون لكن نجد أن القضاة غير قادرين على تقديم الأسباب التي أدت إلى وصول نظام التعلم العميق[1]، إلى قرار يسبب حدوث الضرر، يعتبره تفسير تحديا كبيرا في التقاضي و هذا ما سنتناوله لاحقا في حالات المسؤولية .

الفرع الثاني: الشفافية

تعتبر الشفافية أحد ضوابط الفساد الإداري، حيث يقصد بالشفافية حق كل المواطنين الوصول إلى المعلومات ، و معرفة الية اتخاذ القرارات الإدارية و بجانب انها ضابط تعتبر

[1] – خبال حميد، مرجع سابق، ص 169.

حق من حقوق الأفراد لمعرفة كيفية اتخذ القرار، وفق منهج يعتمد على الدقة و العلانية .[1] و في ظل انتشار الاستخبارات الحاسوبية و الرقمية بشكل متزايد دون ضوابط محددة قانونا مما يشكل تهديدا لأسس القانون العام على غرار الشفافية و على هذا الاساس ينبغي ان تكون الشفافية محايدة و يجب احترامها بغض النظر عن الوسائل التي يتم من خلالها اتخاذ القرار سواء اتخذ بطريقة أليه أو تقليدية، حيث أن تحقيق الشفافية يؤدي قطعا إلى ضمان المسالة و التي تعتبر من ضوابط القرارات الإدارية المعالجة عبر تطبيقات الذكاء الاصطناعي، و احترام سيادة القانون و بالتالي مواجهة الفساد الإداري.[2] فمن حق المواطن أن يعلم و يفهم المقومات و القواعد التي تتخذ على أساسها القرارات التي تتعلق به، و مثال ذلك ما جاء في نص المادة 06 من قانون الجمهورية الفرنسية ، التي قضت بتتميم قانون العلاقات بين الإدارة و المواطن ب المادة 1-2-312 L و التي جاء فيها مع مراعاة الأسرار المحمية بموجب الفقرة الثانية من المادة 5-311 L فإنه على الإدارة ان تنشر عبر الإنترنت القواعد التي تحدد المعالجات الخوارزمية المستعملة في أداء مهامها عند اتخاذ القرارات الفردية .[3]

لقد تصدى **المجلس الدستوري الفرنسي** لمسألة شفافية الخوارزميات المستخدمة وأتمتة القرار الإداري بشكل كامل في قضية (لكشف عن الخوارزميات التي تستخدمها مؤسسات التعليم العالي لإستعراض طلبات التسجيل في برامج الدراسة الجامعية لهذه الخوارزميات) ، قد أكد على تعارض هذه الأحكام مع حق الوصول إلى المستندات الإدارية الصادر عن المادة 15 من إعلان حقوق الإنسان والحقوق المدنية لعام 1789 ، ومن شأن هذه الأحكام أن تستبعد الوصول إلى الخوارزميات التي قد تستخدمها المؤسسات لمعالجة طلبات التسجيل للبرامج الدراسية المذكورة، والتي تم إدخالها باستخدام

[1]– فلاق محمد حدو سميرة أحلام، دور الشفافية و المساءلة في الحد من الفساد الإداري "تجارب دولية"، مجلة الردة لاقتصادات الأعمال، جامعة الشلف، العدد01، 2015، ص11

[2] منسل كوثر، شاوش حميد، الاشكالات القانونية لاعتماد القرار الإداري الخوارزمي، مجلة الرسالة للدراسات و البحوث الإنسانية، جامعة قالمة 8 ماي 1945، مخبر الدراسات البيئية المجلد06 ، العدد 04، الجزائر، 2021 ، ص812

[3] بلخير محمد أيت عودية، القرار الإداري الخوارزمي مرجع سابق، ص22

منصة" Parcoursup" الرقمية. ومع ذلك، فإن مثل هذا الإستبعاد لن يكون له ما يبرره لا للحفاظ على سرية مداولات هيئات المحلفين التي تتعامل مع الطلبات، ولا إلى سبب آخر. علاوة على ذلك، فإن هذه االأحكام تنتهك الحق في الحماية القانونية الفعالة لسببين. فمن ناحية، فإنها ستعيق التنفيذ الناجح للإستئناف ضد عدم الكشف عن المعلومات المعنية. ومن ناحية أخرى، من شأنه أن يحرم المتقاضين من العناصر الالزمة للطعن بفعالية في صحة رفض التسجيل.[1]

الفرع الثالث: المسؤولية والمساءلة

تعتبر المسؤولية والمساءلة من الضوابط الأساسية في اتخاذ القرارات الإدارية الذكية.

اولا: المسؤولية

مواكبة الإدارة العامة لتطورات الذكاء الاصطناعي عموما، والتطبيقات الخوارزمية يضع على عاتقها مسؤوليات متعددة لضمان الاستغلال الأمثل والامن لهذه التكنولوجيا.

أو من هذه المسؤوليات ضرورة الالتزام بالتمكين الإداري للأعوان والموظفين للقائمين على البرنامج، وهذا من خلال ضمان تعليم وتكوين كاف لهم والسماح لهم بالإشراف الفعلي على سير البرامج، وبالإضافة لذلك يقع على الإدارة واجب تحمل المسؤولية على الأضرار الناجمة عن التطبيقات الخوارزمية في نشاطها باكتشاف العيوب "الظاهرة" في البرنامج أثناء مرحلة التجربة، أو بسبب التحفيز الخاطئ لها أما بالنسبة للعيوب الخفية والمتضمنة لمخالفات جسيمة (نظام التمييزي، نقل سري للبيانات) فمن شأنها إقامة المسؤولية الخاصة لمصمم ومهندس البرنامج[2].

[2] بلخير محمد أيت عودية، القرار الإداري الخوارزمي مرجع سابق، ، ص 23.

وهذا ما سنتطرق له بشكل مفصل من خلال الفصل الثاني في دعوى المسؤولية و التي اثارت الكثير من التساؤلات.

ثانيا: المساءلة

تعد المساءلة عنصرا هما لضبط مسالة القرارات الادرية و كذا القرارات الصادرة عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي، حيث يركز على وجود اطر تنظيمية تسيير عملية تميم و استخدام و تطوير تطبيقات الذكاء الاصطناعي، بما في ذلك نظام الأتمتة الذكية و ذلك في ظل غياب تشريعات و عقوبات تحدد بصفة دقيقة المسؤولية القانونية على اتخاذ القرارات ما يشكل اخطار عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي.[1] حيث تعتبر المساءلة استراتيجية التي يتبعها القائد المنظم بهدف إصلاح و تحسين جودة النظام وفقا لمؤشرات و معايير مضبوطة، و هي إطار عمل يضمن الفعالة و الكفاءة اتجاه الصاح العام، بحيث تعمل على أكمل وجه لتنمية طلباتها[2]

وما تجدر الإشارة إليه في الأخير إلى أنه وبعد الإنتهاء من عملية الإعداد يصبح لدى الإدارة قرار إداري محفوظ على برنامج إصدار القرارات الإدارية بانتظار إرساله لأصحاب الشأن ، وعلى ذلك تنعدم السلطة التقديرية في البرامج الإلكترونية من ناحية تقدير أسبابه أو إختيار محله لبرمجته للقيام بعمل محدد وعدم تمكنه من التفكير والتقدير والإختيار المناسب، وبمعنى آخر فإن الإختصاص المقيد هو المجال الخصب للقرارات الإدارية الذكية.[3]

---

[1] عبد الرزاق عبد الكريم، المخاطر الأخلاقية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي "دراسة تحليلية"، مجلة كلية التربية ببنها كلية التربية، جامعة الأزهر، العدد137، مصر، 2024 ص 360[1]

[2] ختام عبد الحميد مسعود، إخليف يوسف الطراونة، درجة تطبيق القيادات المدرسية لإجراء المساءلة الذكية الداعمة لتحويل المدارس الحكومية إلى وحدات جودة دون وجهة نظر القيادات المدرسية، المجلة العلمية ادارة البحوث و النشر العلمي، كلية العلوم التربوية، الجامعة الأردنية المجلد السابع و الثلاثون، العدد الحادي عشر، الاردن، 2021، ص 467[2]

[3] - عمار طارق عبد العزيز، أركان القرار الإداري الإلكتروني، مجلة القانون والدراسات والبحوث القانونية، العدد 02، لسنة 2010، ص 25.

خلاصة الفصل الأول:

يعتبر القرار الإداري الذكي نوع جديد من القرارات الادارية بجانب القرارات الإدارية العادية والإلكترونية جاء جراء التحولات التكنولوجية الحاصلة في العالم و دخول تقنية الذكاء الاصطناعي. اذ تطرقنا إلى عملية اتخاذ القرارات الإدارية للمستجدات الرقمية والمعلوماتية عن طريق معالجة البيانات الكبرى، ما من شانه أن يحسن من جودة تلك القرارات، لا سيما من جهة السرعة و الكفاءة والحياد، من خلال تقنيات حديثة تتجنب الكثير من الأخطاء التقليدية، مع العمل ببعض جوانب القرار الإداري التقليدي من أركان القرار الإداري حتى يتسنى للتشريع وضع قوانين تحكم هذا النهج الجديد، و لقد حددنا بعض الضوابط التي تحد من تسلط الإدارة و تحيزها عن طريق إستراتجيات عدة و خاصة عن طريق الشفافية و التي تعتبر ضمانة مكرسة دستوريا و كذا تقريب الفرد من معرفة هذا النوع القرارات الإدارية .

الفصل الثاني

الرقابة القضائية على القرارات الإدارية الذكية

الفصل الثاني: الرقابة القضائية على القرارات الإدارية الذكية

تعتبر الدعوى القضائية أداة قانونية مقررة قانونا يستعين بها الأفراد لمواجهة الإدارة قضائيا و المطالبة بالكشف عن حرياته و مصالحه و لحماية تلك الحقوق من التلف خاصة في ظل قرارا إدارية تصدر عن تطبيقات حديثة غير معروفة كليا للأفراد، والتي قد تشكل مخاطر و أضرار على الأفراد، اذ لابد من وجود إجراءات قانونية يتبعها الأفراد في مواجهة الإدارة من خلال إجراءات و شروط و شكليات المقررة قانونا .حيث سنركز في دراستنا على دعوى الإلغاء و دعوى المسؤولية الإدارية، و اللتان هما الأصل العام في التقاضي و من أكثر الدعاوى قيمة قانونية، حيث تعتبر دعوى الإلغاء الدعوى الأساسية في مواجهة الإدارة من قبل الأفراد و تسمى دعوى تجاوز السلطة حيث تسعى لاستعادة حق الأفراد في مواجهة الإدارة على أمالها سواء مشروعة أو غير مشروعة ما كان للفرد حق أو أصيب بضرر جراء الأعمال الإدارية، و دعوى المسؤولية من دعاوى القضاء الكامل تسعى إلى إجاد تعويض و تحقيقه للأفراد جراء ما حدث لهم من أضرار من أعمال الإدارة، حيث ان تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي تتخذها الإدارة لاتخاذ قراراتها يمكن أن تحدث ضررا للأفراد، و عليه سنتطرق في هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: دعوى إلغاء القرارات الإدارية الذكية

المبحث الثاني: المسؤولية الإدارية عن أضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي

المبحث الاول : دعوى الغاء القرارات الادارية الذكية

تعتبر دعوى الالغاء نوع من انواع الرقابة القضائية , اذ انها تخضع في اجراءاتها تقريبا لنفس القواعد العامة التي تخضع لها الدعوى المدنية امام المحاكم العادية , و نظرا لخصوصية القضاء الاداري ارتئ المشرع ان يضع مجموعة من الاجراءات الخاصة بالدعوى الادارية في قانون الاجراءات المدنية و الادارية 09/08 المعدل و المتمم بالقانون 13/22 , و تتسم بمجموعة من الشروط المتعلقة بالدعوى و اطرافها و اجراءات تنظيم قواعد الدعوى الادارية الموضوعية , اما بالنسبة لدعوى الغاء القرارات الادارية الذكية و التي تصدر عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي المستعملة من قبل الادارة العامة , فهي لا تختلف في دعوى الالغاء التقليدية ذلك لعدم خوض المشرع الجزائري في اجراءات رفعها سيرها إلا انا هناك بوادر لظهورها , فأنها اذن تخضع لنفس احكام القرارات الادارية التقليدية , مع مراعاة المتغيرات و الفروق .

وعليه سنتطرق في هذا المبحث الى المطلب الأول شروط دعوى الإلغاء الموضوعية والشكلية واجراءات سير الدعوى

المطلب الأول: شروط قبول دعوى الغاء القرارات الادارية الذكية

تأخذ دعوى الغاء القرارات الادارية الذكية نفس شروط دعوى الغاء القرارات الادارية الذكية لعدم وجود تشريعات عليها في التشريع الجزائري لذا سنتطرق لما جاء به قانون الاجراءات المدنية والادارية.

الفرع الأول: الشروط المتعلقة بأطراف الدعوى

يقصد بتلك الشروط التي إذا لم تتوفر حكم القاضي بعدم قبول الدعوى في حالة عدم وجود شرط المصلحة والاصلية بين المدعى والمدعى عليه.

أولا: شرط الصفة:

الصفة هي التي تربط أطراف الدعوى بموضوعها فلا تقبل الدعوى الا إذا كان للمدعي حق او مركز قانوني لنفسه. و الصفة شرط يجب ان يتوفر في المدعى و المدعى عليه على حد سواء، فلا اي دعوى مرفوعة على غير صفة.[1]

-حالات وجزاء تخلف شرط الصفة

هو شرط جوهري متعلق بالنظام العام يثيره القاضي من تلقاء نفسه طبقا لأحكام نص المادة 13 من قانون الاجراءات المدنية و الادارية 09/08 المعدل و المتمم بالقانون 13/22 ، اذ يترتب على انعدام الصفة في احد طرفي الدعوى الى عدم قبول الدعوى , هذا ما اكدته المادة 67 من نفس القانون على ان :" الدفع بعدم القبول هو الدفع الذي يرمي الى التصريح بعدم قبول طلب الخصم لانعدام الحق في التقاضي ، كانعدام الصفة " [2]

اذ انه يمكن تقديم الدفع بعدم القبول انعدام الصفة في اي مرحلة كانت عليها الدعوى.

اما بالنسبة الى حالات الصفة فهي تتمثل في:

الصفة في حالة المصلحة الفردية

الصفة في حالة المصلحة الجماعية

الصفة في حالة المصلحة العامة[3]

[1] زينب موسى، شروط قبول الدعوى، محاضرات ألقيت على طلبة السنة الثانية قانون عام، جامعة عبد الحفيظ بوصفوف، ميلة، 2023/2022 ص 2.

[2] القانون 09/08 المؤرخ في 18 صفر 1429 الموافق ل 25 فيفري سنة 2008 المعدل والمتمم بالقانون 13/22 في 12 يوليو 2022 المتضمن قانون الاجراءات المدنية والادارية.

[3] زينب موسى، مرجع سابق ص3.

ثانيا: شرط المصلحة

لا تقبل دعوى الالغاء إلا إذا كان للمدعي مصلحة مأكدة لأنه بوجودها تتحقق له صفة التقاضي، ويقصد بالمصلحة، هي الفائدة التي وجب تحقيقها وحمايتها باللجوء الى القضاء شريطة ان تكون مشروعة او غير مخالفة للقوانين والآداب العامة، فالمصلحة تعبر عن الجانب الواقعي للدعوى ويشترطها المشرع حتى يضع حدا للمنازعات. و تختلف المصلحة في دعوى الالغاء عنها في المنازعات المدنية و التجارية و حتى دعوى التعويض، ذلك أن الهدف من دعوى الإلغاء هو حماية مبدأ المشروعية و سيادة القانون و هو وسيلة للرقابة على أعمال الإدارة و لما كانت دعوى الإلغاء من الدعاوى الموضوعية العينية، فإن شرط المصلحة فيما يتسم بنوع من المرونة و الاتساع ومع ذلك فإن مجلس الدولة الفرنسي يضيق من مفهومها أحيانا حتى لا يقع في مفهوم الدعوى ، و تتميز المصلحة بكونها شخصية أو جماعية، مادية أو معنوية، قائمة كانت أو حالة و هو المسعى الجديد الذي تبناه المشرع الجزائري في المادة 13 من ق . إ. م. إ على خلاف موقعه قبل التعديل الذي وردة عاما دون تحديد الأمر الذي يشجع الأفراد على الدفاع على الدولة والقانون. [1]

1/ شرط المصلحة:

ا/ **تكون قائمة وحالة:** يعني حالة يوم رفع الدعوى بأن يكون الحق المدعى به أو المركز القانوني الذي يدعيه الشخص ويطلب حمايته قد تم الاعتداء عليه فعلا أو حصلت، وعلى المدعى أن يثبت أن له مصلحة قائمة أو حالة، أما أن تكون قائمة هو الظن والاحتمال وضمان جدية الالتجاء إلى القضاء.

[1] ريم عبيد، مرجع سابق ص 5.

ب/ تكون قانونية ومشروعة:

يقصد بقانونية و مشروعية المصلحة أن يكون الحق أو الدعوى القضائية معترف به قانونا، أن يكون لرافع الدعوى حقا يعترف به قانونا ويحميه ، ولا يهم إن كانت مادية أو معنوية.[1]

الفرع الثاني: الشروط المتعلقة برفع الدعوى

هي تلك الشروط التي تنطبق على موضوع الدعوى التي تتعد وسنتطرق إليها في عدة نقاط

أولا: شرط القرار الاداري المسبق:

يقصد به العمل القانوني الانفرادي ، يصدر عن سلطة عن سلطة ادارية بسند قانوني ، و ترتب أثار قانونية، يعتبر القرار الإداري أهم مظهر من مظاهر امتيازات السلطة العامة التي تتمتع بها الإدارة، و تستمدها من قوة القانون العام، إذ بواسطته تستطيع الإدارة بإرادتها المنفردة على خلاف القاعدة العامة في القانون الخاص، و يرجع ذلك إلى كون الإدارة تمثل المصالح العامة التي يجب تغليبها على المصالح الفردية .[2]

وعليه فإن القرار الإداري الذي يصلح لأن يكون محل الطعن بالإلغاء، يجب ان يتميز هنا إضافة إلى صدوره عن إحدى الجهات والسلطات والهيئات العامة المشكلة للمعيار العضوي الذي اعتمده المشرع في تحديد الاختصاص القضائي الإداري الأساسية التالي:

[1] عمر بن الزبير. الصفة والمصلحة كشرط لقبول الدعوى، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط العدد 2، 2022/9/15 ص 9.

[2] بو الشعور وفاء، سلطات القاضي الإداري في دعوى الإلغاء في الجزائر مذكرة لنيل شهادة الماجيستر قانون اداري، جامعة باجي مختار، عنابة 2011/2010 ص23.

1/ إحداث مركز قانوني جديد:

مثل قرار رئيس البلدية بتعيين شخص في وظيفة عامة بالبلدية، ذلك أن الشخص بعد تعيينه و توليه لمنصب إداري يصبح متمتعا بمجموعة عن الحقوق و متحملا لمجموعة من الواجبات [1]

وعليه ذلك ينطبق على القرارات المعالجة عبر تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

2/تحديد مركز قانوني قائم:

مثل قرار نظام المعالجة الخوارزمية في الترقية.

3/إلغاء مركز قانوني قائم:

مثل اتخاذ قرار لأحد الموظفين، ويترتب عليه حرمان ذلك الموظف من الحقوق المقررة للموظفين. [2] وهذا ما ينطبق على القرارات الصادرة عن نظام المعالجة الخوارزمية.

ثانيا: شرط التظلم الإداري المسبق:

لقد تخلى قانون الإجراءات المدنية و الإدارية على فكرة التظلم و جعله جوازي في جميع المنازعات الإدارية على مختلف المستويات الإدارية أو تلك ابتدأ و إنتهائا إلى مجلس الدولة، و سوءا تعلقت هذه المنازعات بدعوى الإلغاء أو باقي الدعاوى،[3] وفق ما نصت عليه المادة 830 ف 1 من ق . إ. م . إ " يجوز لشخص المعني بالقرار الإداري تقديم تظلم إلى الجهة الإدارية مصدرة القرار في أجال المنصوص عليه في المادة 829 أعلاه ".[4]

[1] بو الشعور وفاء، مرجع سابق، ص23.

[2] مرجع نفسه ص24.

[3] مصرني الهاشمية، شروط و إجراءات رفع الدعوى الإدارية أمام القضاء الإداري مذكرة مكملة لشهادة الماستر، قانون إداري، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم 2022/2021 ص 25 .

[4] قانون الإجراءات المدنية والإدارية، مرجع سابق المادة 830.

و هذا يعني أن تقديم المدعي للتظلم لا يؤدي إلى عدم قبول الدعوى لكنه إن اختيار طريق اللجوء إليه بمحض إرادته فعليه التقيد ببعض الشروط المرتبطة به، كالتظلم إلى الجهة الإدارية مصدرة القرار، فالتظلم المقصود هو التظلم الولائي و لعل المشرع رغب في تشريع التظلم الولائي على الرئاسي لتقريب الإدارة من الفرد و تبسيط الإجراءات، ولمعرفة الادارة بحيثيات و دقائق الموضوع و عليه أيضا احترام مهلة الرد الصريح أو الضمني الممنوحة للإدارة يستطيع بعدها ممارسة حقه في اللجوء إلى القضاء.[1]

كما أزال المشرع في التعديل الجديد فكرة التظلم الوجوبي كي يصبح اختياريا يعمل بالإرادة المنفردة بالنسبة للمدعي.

اما بالنسبة إلى تقديم التظلم إلكترونيا فإنه يعتمد على نظام قانوني و لوائح المعمول بها في كل دولة عامة يمكن تقديمه عبر منصات إلكترونية تخدم تطبيقات الذكاء الاصطناعي تديرها جهات ادارية مختصة، حيث يقوم مبرمج او المتحكم في برنامج المعالجة الخوارزمية بمنح نموذج و تقديم الوثائق الداعمة إذا كانت مطلوبة.[2]

ثالثا: شرط الميعاد:

يكون الميعاد في دعوى الإلغاء القرار الإداري الذكي بنفس ميعاد القرار الإداري التقليدي لعدم وجود تشريع عليه و يمكن القول إذن أن المشرع الجزائري و المصري و الفرنسي على إخضاع دعوى الإلغاء لميعاد حددته القوانين ، ولا يوجد بعد انتهاء هذا الأجل لقبول الدعوى من طرف القضاء و الهدف من هذا واضح وجلي يتمثل في الحرص على استقرار الأوضاع القانونية على مستوى الإدارة، فالمشرع قيد رافع الدعوى بآجال محددة لابد من احترامها، حتى يتسنى له رفع دعوى الإلغاء و إلا قضى القاضي بعدم قبول دعواه شكلا و يعتبر احترام شرط الميعاد عن دعوى تجاوز السلطة من النظام العام، يثيره القاضي من تلقاء نفسه، دون أن يتوقف ذلك على طلب أحد الخصوم، كما لا يجوز الى اطراف الدعوى

[1] مصرني الهاشمية مرجع سابق، ص 25.

[2] محمد فتحي محمد ابراهيم، مرجع سابق، ص 1112.

الاتفاق على مخالفة اي مرحلة كانت عليها الدعوى، و لقد جعل المشرع ميعاد رفع دعوى إلغاء محددا قصيرا حسب قوانين الدول، و لعل الحكومة في ذلك هو ضمان استقرار المعاملات و المراكز و الحقوق الفرد المتولدة عن القرارات الإدارية المطعون فيها بعدم المشروعية.[1]

1/ حساب الميعاد:

اكتفت المادة 829 من قانون الاجراءات المدنية و الادارية باشتراط رفع الدعوى الادارية خلال اجل اربعة اشهر من تاريخ تبليغ القرار الاداري الفردي او نشر القرار الاداري التنظيمي وذات الامر ينطبق على دعاوى الالغاء المرفوعة امام مجلس الدولة.[2] و ذلك وفقا لنص المادة 907 من القانون 09/08 القديم اما الان فتم تعديله المادة 907 بالقانون 22/13,

2/سريان ميعاد دعوى الإلغاء:

يعد ايضا وقت سريان هذا الميعاد، يحدد بأربعة اشهر من تاريخ تبليغ القرار الاداري، او من تاريخ نشر القرار التنظيمي،كما يجوز لشخص خلال هذه المدة وقبل رفع دعواه ان يتقدم بتظلم الجهة الادارية مصدرة القرار.ويعد سكوت هذه الجهة على الرد خلال مدة شهرين بمثابة رفض له، وفي حالة سكوت الجهة الادارية على الرد يستفيد المتظلم من شهرين ابتداءا من تاريخ تبليغ القرار لرفع دعوى الالغاء امام المحكمة، وفي حالة رد الادارة عن التظلم فان اجل شهرين يسري من تاريخ تبليغ الرد.[3]

[1] بوزيدي عائشة، دعوى الإلغاء في التشريع الجزائري مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، 2015/2014 ص 64.

[2] نويري سامية، الاجراءات القضائية الادارية، مطبوعة البيداغوجية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة،2020/2019، ص 54.

[3] بوزيدي عائشة، مرجع سابق، ص 64.

3/وقف ميعاد دعوى الإلغاء:

يقصد بوقف ميعاد دعوى الإلغاء احتساب المدة السابقة على تحقيق السبب الموقف لميعاد الدعوى، فبعد زوال هذا السبب تكتمل المدة المقررة لرفع الدعوى، السبب أو الحالة الوحيدة الموقفة لميعاد رفع دعوى الإلغاء تتمثل في حالة القوة القاهرة [1] .

وفي الأخير يمكن القول أن دعوى إلغاء القرارات الإدارية تسير بنفس شروط دعوى الإلغاء العادية.

المطلب الثاني: إجراءات سير الدعوى

تسير دعوى الالغاء وفق إجراءات محددة قانونا.

الفرع الأول: إيداع العريضة وتبليغها

كما سبق القول إن تعريف وشروط دعوى الإلغاء التقليدية هم نفسهم تعريف وشروط دعوى الإلغاء الذكية وكذلك إجراءات السير لأن المشرع والاجتهادات القضائية لم تبح بنصوص وقواعد حول ذلك، وسوف نتناولها في هذا الفرع:

أولا: مرحلة إيداع العريضة

تعد عريضة افتتاح الدعوى الوسيلة القانونية الوحيدة يعتد بها في رفع مختلف الدعاوى المدنية والإدارية، بما في ذلك دعوى الإلغاء وطبقا للمادتين 815 و816 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، فإنها ترفع أمام المحكمة الإدارية بعريضة مكتوبة، تتضمن البيانات المنصوص عليها في المادة 15 من نفس القانون وهي:[(2)]

- ✓ الجهة القضائية التي ترفع أمامها الدعوى.

[1] بوزيدي عائشة، مرجع سابق، ص64.

[(2)]– ريم عبيد، مرجع سابق، ص 301.

- ✓ اسم ولقب المدعي وموطنه وهذا أمر طبيعي طالما تعلق الامر بنزاع أما القضاء.
- ✓ اسم ولقب المدعى عليه وموطنه
- ✓ الإشارة للمستندات والوثائق المرفقة
- ✓ عرض موجز للوقائع[1]

وقد اشترط المشرع الجزائري أن ترفع الدعوى على يد محامي إذا كانت الدعوى ترفع أمام مجلس الدولة والمحكمة الإدارية للاستئناف، وألغى وجوبية المحامي أمام المحكمة الإدارية، وذلك نظرا لخصوصية المنازعة الإدارية على العموم، ودعوى الإلغاء خاصة، والتي تتطلب من الطاعن أن ي كون على قدر كاف من الدراية والعلم بمختلف الجوانب القانونية وتثيرها دعواه حتى يتمكن من الوصول إلى الهدف المرجو منه[2].

وفي مقابل ذلك فقد أعفت المادة 827 من نفس القانون الهيئات المذكورة في المادة 800 السالفة الذكر والمتمثلة في كل من الدولة والولاية، البلدية، المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري أو الهيئات العمومية الوطنية والمنظمات المهنية الوطنية من التمثيل بمحام مكتفية بتوقيع العريضة.[3]

ثانيا: مرحلة تبليغ العريضة

يتم تبليغ عريضة افتتاح الدعوى للمدعى عليه عن طريق المحضر القضائي بموجب تكليف بالحضور، المتضمن البيانات المحددة في المادة 18 من ق إ م إ، وهي:[4]

- ✓ اسم ولقب وموطن المدعى والشخص المكلف بالحضور
- ✓ تسمية وطبيعة الشخص المعنوي ومقره وصفة ممثله القانوني أو الاتفاقي

---

[1]–المادة 15 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، القانون سالف الذكر.

[2]– ريم عبيد، مرجع سابق، ص 301.

[3]–المادتين 800 و 827 من ق إ.م.إ القانون سالف الذكر.

[4]–المادة 18 من ق إ إ، القانون سالف الذكر.

✓ تاريخ أول جلسة وذكر الساعة.[1]

غير أن المشرع الجزائري أغفل ذكر الجهة القضائية التي سيمتثل أمامها المدعى عليه، وهو نفس الأمر الذي سجل في بيانات المحضر والذي يحرر المحرر القضائي المثبت لعملية التبليغ، ضمن المادة 19 وعليه وجب على المشرع إعادة صيغ المادتين وتدارك النقص الذي يترتب عنه النتائج السلبية لتحقيق استمرارية الدعوى.

1/ تبادل المذكرات:

بعد اجراء تبليغ العريضة الافتتاحية للدعوى، تبدأ مرحلة تبادل المذكرات، وذلك بداية من رد المدعى عليه، إلى جواب المدعي، وهكذا حتلا ينتهي الأطراف من الجواب، وهذا كله على مستوى أمنة الضبط، إذن يستلم ويحتفظ أمين الضبط بنسخ من ردود والمستندات، ويسلم للخصم نسخة مماثلة لاستعمالها في الرد، وتتم العملية السابقة بالمستشار المقرر الذي يعين من قبل رئيس تشكيلة الحكم في المحكمة الإدارية.[2]

ونفس الإجراءات تطبيق بشأن دعوى الإلغاء المرفوعة أمام المحكمة الإدارية للاستئناف طبقا للإحالة العامة الواردة في المادة 900 مكرر 3 من ق إ م إ وفقا للتعديل الأخير.[3] .

2/ مرحلة التقرير

وفقا للمادة 844 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية يعين رئيس المحكمة الإدارية التشكيلة التي ستتولى الفصل في الدعوى بمجرد قيدها في السجل الخاص لدى أمانة الضبط وبعد معرفة التشكيلة الجماعية التي تتولى الفصل في النزاع وبالتالي معرفة رئيسها، يتولى هذا الأخير تعيين قاضي مقرر أو مستشار مقرر والذي ينحصر بدوره في متابعة سير ملف الدعوى من خلال الجلسات، وهو من

---

[1]–معلم علي عبد المالك، شروط وإجراءات قبول دعوى الإلغاء، مذكرة تخرج لنيل متطلبات شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العقيد آكلى محند أولحاج، البويرة، 2015–2016، ص 71.

[2]–فارس مازوزي، إجراءات دعوى الإلغاء، محاضرات التي ألقيت على طلبة السنة الثانية ماستر قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشاذلي بن جديد، الطارف، 2022–2023، ص 26.

[3]– قانون الاجراءات المدنية والإدارية، المادة 900 مكرر 3، القانون سالف الذكر .

يحدد بناء على ظروف كل قضية الأجل الممنوح للخصوم من أجل تقديم المذكرات الإضافية والملاحظات وأوجه الدفاع ويجوز له طبقا للمادة 844 من يطلب من الخصوم تقديم كل سند أو وثيقة يرى أن لها فائدة في النزاع المعروض على المحكمة.

ومرحلة التقرير يلازمها تحقيق في الموضوع يباشره المستشار المقرر فيقابل الطلب بالرد والزعم بالإجابة، ويقابل الوثيقة بالوثيقة، ويفحص أدلة الاثبات (الخبرة، العقود، الانتقال إلى أماكن).

وتسير الدعوى المسجلة في المحكمة الإدارية بمرحلة التحقيق هي الأخرى ويمارس المستشار المقرر ذات الدور الذي يمارسه زميله على مستوى المحكمة الإدارية، وفقا للإجابة التي أوردتها المادة 900 مكرر 3 التي أحالت إلى نفس المواد المطبقة على مستوى المحكمة الإدارية[1].

1- مرحلة إحالة ملف القضية إلى محافظ الدولة

لم يتصدى القانون 02/98 المتعلق بالمحاكم الإدارية إلى دور محافظ الدولة في الخصومة الإدارية، على عكس القانون رقم 01/98 المتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله لاسيما في مادته 26 "يمارس محافظ الدولة ومحافظ الدولة[2] و المساعدون مهمة النيابة العامة في القضايا ذات الطابع القضائي والاستشاري ويقدمون مذكراتهم كتابيا ويشرحون ملاحظاتهم شفويا.

يتم تعيين محافظ الدولة، يمكن تعيين محافظي الدولة مساعدين وهم قضاة معينون أيضا بمرسوم رئاسي، بحيث تنص المادة 05 من القانون 02/98 على أن "يتولى محافظ الدولة النيابة العامة بمساعدة محافظي دولة مساعدين".

ذكرت المادة 09 في ف1 و2 من القانون العضوي 03/98 على أن محكمة التنازع تتكون من محافظ دولة مساعد حيث تنص على مالي: "إضافة إلى تشكيلة محكمة التنازع المبينة في المادة 05 أعلاه، يعين قاضي بصفته محافظ دولة ولمدة 03 سنوات من قبل رئيس الجمهورية باقتراح من وزير العدل وبعد أخذ الرأي المطابق للمجلس الأعلى للقضاة لتقديم طلباته وملاحظاته الشفوية.

---

[1]- فارس مزوزي، المرجع السابق، ص 26-27.

[2]- مناصر جبلة، قصابي خيرة، القواعد الإجرائية في دعوى الالغاء، مذكرة لنيل شهادة ماستر في القانون تخصص قانون الإداري، جامعة ابن خلدون تيارت، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2021-2022 ص 60.

أما بالنسبة لدور محافظ الدولة على مستوى مجلس الدولة فهو ذات الدور الذي يمارسه على مستوى المحكمة الإدارية في تقديم التماساته بعد إحالة الملف إليه وتقديم تقريره الكتابي[1].

2- مرحلة المداولة وإصدار الحكم:

الحكم بعد اختتام التحقيق يرفض تقديم الطلبات الجديدة أو المذكرات بموجب أمر غير قابل للطعن يصدره رئيس تشكيلة الحكم طبقا للمادة 852 من قانون الاجراءات المدنية والادارية[2]، ويبلغ الأمر للخصوم في أجل لا يقل عن خمسة عشر يوما (15) قبل تاريخ الإختتام [3]، ويمكن لهيئة الحكم تمديد التحقيق بناء على طلب أحد أطراف النزاع[4]. وبناءا على نص المادة 876 من نفس القانون فإنه يتم اخطار جميع الخصوم بتاريخ جلسة لقد أوشك الحكم عشرة (10) أيام على الأقل قبل تاريخ انعقادها من طرف أمانة الضبط وتعقد الجلسة في شكل علني وتتم وجوبا حسب الترتيب التالي: تلاوة التقرير المستشار المقرر ابداء الخصوم أو محاميهم ملاحظاتهم الشفوية دعما لمذكراتهم المكتوبة عند الاقتضاء، يمكن الاستماع إلى أعوان الإدارة أو إلى أي شخص آخر حاضر يرغب أحد الخصوم في سماعه. الاستماع إلى محافظ الدولة وإبداء التماساته

وأثناء جلسة الحكم يتم تلاوة تقرير المستشار المقرر ويجوز للخصوم طبقا للمادة 884 تقديم ملاحظاتهم الشفوية ويمكن لتشكيلة الحكم الاستماع لأعوان الادارة ودعوتهم لتقديم توضيحات. أما بالنسبة للمادة 885 يقدم محافظ الدولة طلباته بعد اتمام تلاوة تقرير المستشار، علما أن المحافظ سبق له وأن قدم التماسا في موضوع النزاع[5].

تجري المداولة سرا دون حضور محافظ الدولة والأطراف ومحاميهم وأمين الضبط وبعدها ينطق بالحكم والذي يجب أن يكون مسببا ويتضمن موجز عن طلبات الأطراف وادعاءاتهم طبقا للمادة 277

---

(1)- مناصر جبلة، قصابي خيرة، مرجع السابق، ص 60.

(2)- المادة 852 من قانون الاجراءات المدنية و الإدارية، القانون سالف الذكر.

(3)- بشير ابراهيم، بن ضيف الله لخضر، دعوى الالغاء في التشريع الجزائري، نيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية حقوق وعلوم سياسية، جامعة الشهيد زيان عاشور، الجلفة، 2022/2021، ص 27.

(4)- دير ابراهيم، بن ضيف الله لخضر، المرجع السابق، ص 27.

(5)- المواد 876-884-885 من قانون الإجراءات المدنية والادارية، القانون سالف الذكر.

من القانون السالف ذكره: ويوقع الحكم من قبل رئيس تشكيلة الحكم وأمين الضبط، القاضي المقرر (المادة 278).

يصدر الحكم بأغلبية الأصوات ويتم النطق به في جلسة علنية (المادة 272)[1]

ويقتصر النطق بالقرار على مضمونه من قبل رئيس الجلسة وبحضور تشكيلة الحكم دون التطرق إلى حيثياته ويجب أن يتضمن تحت طائلة البطلان مجموعة من البيانات أشارت إليها المادة 276[2] ويمكن القول أن مرحلة المداولة و اصدار الحكم في الدعوى الالغاء الذكية تستخدم فيها نظام الذكاء الاصطناعي للتحليل البياني لمساعدة المحامين والقضاة من فهم الأدلة وتقديم الحكم.

كما يمكن للذكاء الاصطناعي أن تساعد في تحليل البيانات القانونية واستخلاص الأدلة الرئيسية. وهذا يمكن أن يسهل عملية المداولة ويساعد في اتخاذ القرارات القانونية بشكل أكثر دقة وفعالية. ولكن لم تستحدث وضع قوانين وقواعد تنظمها واجراءات تسيرها لذا وجب الأخذ بإجراءات دعوى الالغاء التقليدية من خلال نص المادة قانون الاجراءات المدنية والإدارية 13/22.

[1]–فارس مازوزي، المرجع السابق، ص 28.

[2]– مرجع نفسه، ص 28.

المبحث الثاني: المسؤولية الادارية عن القرارات الادارية الصادرة عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي

تعتبر المسؤولية الادارية مسؤولية قانونية قضائية مستقلة يسعى من خلالها القضاء الى تعويض المتضررين من الاعمال الادارية الضارة سواء كانت اعمال مشروعة او غير مشروعة صادرة عن عمل الادارة ، و من خلال التطورات التكنولوجية الحاصلة في مجال الاداري و الذي اظهر لنا نهج حديث في المسؤولية الادارية و التي تخص القرارات الادارية المعالجة عبر انظمة الذكاء الاصطناعي و تحليل البيانات من خلال خوارزميات ذكية ، في سبيل تحديد المسؤولية عن القرارات المعالجة عبر تطبيقات الذكاء الاصطناعي يسعى المتضرر لإثبات ان الضرر الاحق به ناجم عن انظمة الذكاء الاصطناعي

ويعد هذا النهج من المسؤولية الادارية، ومن خلال ما سبق سنتناول في هذا المبحث المسؤولية الادارية عن اضرار القرارات الادارية الصادرة عبر تقنيات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: المسؤولية الإدارية الخطيئة الصادرة عن أضرار القرارات الإدارية الذكية.

تعتبر المسؤولية الإدارية سوآءا التقليدية أو الصادرة عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي (الذكي) جزءا مهما في القانون الإداري والذي يهتم بمسألة الإدارة عن القرارات التي قد تسببت في إحداث أضرار للأفراد، فالمسؤولية الإدارية العامة للأفراد وتبرز في القرارات الإدارية لمعالجة عبر تطبيقات الذكاء الاصطناعي إثبات أن القرارات المتخذة ضارة، ويستلزم لإثبات المسؤولية الإدارية توفر ثلاث عناصر أساسية سنتناولها في هذا المطلب. مع تبيان المسؤولية الإدارية

الفرع الأول: الخطأ في المسؤولية الإدارية الخطئية

يعتبر الخط شرطا أساسيا في قيام المسؤولية الإدارية اذ توجد عدة صور للخطأ كل صورة لها مفهوم خاص وخصوصية، وفي تطبيق ذلك على استخدام الذكاء الاصطناعي نوضح الخطأ الذي يمكن التعويل عليه والخطأ الذي يمكن استبعاده كما يلي:

أولا: الخطأ الشخصي

الخطأ الشخصي هو الخطأ الذي ينسب إلى الموظف نفسه وتقع المسؤولية على عاتقه فيلتزم بتعويض الضرر المترتب على خطئه في ماله الخاص ويكون الاختصاص للمحاكم العادية[1].

أو هو الخطأ الذي يصدر عن الشخص التابع لجهة الإدارة دون أن يكون لها دور في وقوعه[2]، في حين سوف نتطرق إلى تحليل الخطأ الشخصي في مجال الذكاء الاصطناعي إلى عنصرين هما:

1- مسؤولية المصمم ومبرمج نظام المعالجة الخوارزمية:

تختلف طبيعة المسؤولية وأساسها بحسب صفة القائم بمهمة تصميم وتطوير نظام المعالجة الذكية فيما إذا كان آخر الأعوان الإداريين أو متعامل أجنبي عن الإدارة:

- بالنسبة للأخطاء المرتكبة من طرف العون العمومي، فتكيف على أنها أخطاء شخصية إذا ما كانت تحمل صفة الجسامة أو التعمد، كتضمن البرنامج لنظام تمييزي أو لنقل سري للبيانات. أما إذا كانت أخطاء بسيطة فتكمن بأنها أخطاء مرفقيه تقيم مسؤولية الإدارة التي يتبع لها العون.
- أما بالنسبة للأخطاء المرتكبة من طرف متعامل تصميم وتطوير نظام المعالجة الذكية، فتكيف على أنها أخطاء عقدية أو تقصيرية في حق الإدارة، بحسب الحالة، كأن يخل المتعامل بالتزامات العقدية بمخالفة المتطلبات المحررة في دفتر الشروط، أو الإخلال بواجب الصيانة أو التحيين أو تضمن البرنامج لعيوب خفية.

---

[1]-بن مشيش محمد حنون، قرنين رمزي، الخطأ في المسؤولية الإدارية، مذكرة لنيل متطلبات شهادة الماستر في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2014/2013، ص 46.

[2]-مرجع نفسه، ص 47.

كما قد يتحمل المتعامل في هذا المجال مسؤولية في مواجهة المتضرر إذا ما أخذ الخطأ شكل الغش أو خطأ جسيم كزرع فيروسات مضرة في البرنامج. أو بصفة عامة حال إخلاله بالتزام العام بعدم الأضرار بالغير وفقا لقواعد مسؤولية المنتج[1].

2- مسؤولية العون الإداري المشغل لنظام المعالجة الخوارزمية:

فضلا عن الأخطاء المرفقية التي يرتكبها العون الإداري المشغل لنظام المعالجة الخوارزمية، يمكن لهذا العون أن يرتكب أخطاء شخصية يلزم بجبرها من ذمته المالية الخاصة، وتتحقق هذه الحالة إذا ما ارتكب أخطاء تتسم بالجسامة أو التعهد بمناسبة تشغيله للنظام، كتعمد تعطيله، أو التلاعب في إعداداته بغرض توجيهه محل القرار الإداري لأغراض شخصية كمحاباة شخص معين أو الانتقام من آخر. وفي هذا الصدد تقضي مثلا المادة 58 من القانون رقم 18-07 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي بأن: "يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) وبغرامة من 60.000 دج إلى 100.000 دج، أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، كل من قام بإنجاز أو باستعمال معالجة معطيات لأغراض أخرى غير تلك المصرح بها أو المرخص لها"[2] .

ثانيا: الخطأ المرفقي

لأن الخطأ المرفقي هو الخطأ المنسوب لشخص أو موظف مجهول أو إلى موظف معلوم أي ينسب الخطأ مباشرة إلى المرفق الذين قام بالفعل الضار أو احداث الضرر فينشأ مباشرة مسؤولية الإدارة التي تحمل عبء التعويض عنه[3].

---

[1]-بلخير محمد محمد آيت عودية، المسؤولية عن أضرار القرارات الإدارية الخوارزمية، مجلة الأكاديمية للبحث القانوني، جامعة غرداية، 2022، ص 281_282.

[2]-مرجع نفسه، ص 282.

[3]-وليد بودية ميلود، مسؤولية الإدارة على أساس الخطأ المرفقي، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، 2018/2019، ص 6.

أما بالنسبة الخطأ المرفقي المنسوب إلى نظام المعالجة الذكية المتمثل في مسؤولية الجهة الإدارية المستغلة لنظام المعالجة الذكية، يمكن أن تثار مسؤولية الإدارة عن أضرار قراراتها الذكية في حال الإخلال بالالتزامات المفروضة عليها في هذا الشان نحو واجب القيادة بتجريب البرنامج لفترة كافية بهدف الكشف عن العيوب والاختلالات التي قد يتضمنها، واجب رقابة جودة البيانات المدخلة لنظام المعالجة، واجب توفير خطة للطوارئ واجب ضمان مقتضى الشفافية ..... إلخ

وبالإطلاع على اللائحة العامة لحماية البيانات للاتحاد الأوروبي (RGPD) على أساس الخطأ المتمثل في مخالفة أحكام اللائحة، فتنص الفقرة الثانية من المادة 82 منها بأن "أي مسؤول عن المعالجة شارك في المعالجة يعد مسؤولا عن الضرر الناجم عن المعالجة الذي تشكل انتهاكا لهذه اللائحة. لا يتحمل المعالج من الباطن المسؤولية عن الضرر الناجم عن المعالجة الا إذا لم يمثل للالتزامات المنصوص عليها في هذه اللائحة[1] والتي تقع على عاتق المعالجين من الباطن على وجه التحديد أو إذا تصرف على نحو خارج أو مخالف للتعليمات المشروعة الصادرة عن مسؤول المعالجة"[2] .

الفرع الثاني: شرط الضرر والعلاقة السببية في المسؤولية الإدارية الخطيئة عن القرارات الإدارية الذكية.

تقوم المسؤولية الإدارية على شرطين أساسيين ألا وهما الضرر والعلاقة السببية وسنستعرضها على النحو الآتي:

أولا: شرط الضرر:

يعتبر الضرر شرطا ثانيا ورئيسا لقيام المسؤولية الإدارية الخطيئة إذ يعرف الضرر أنه كل أذى يصيب الشخص نتيجة المساس بحق من حقوقه أو مصلحة مشروعة له، حيث يصبح الحق والمصلحة محل إهدار وخسارة عما كان عليه قبل وقوع الخطأ. يعرف الضرر

[1]–بلخير محمد آيت عودية، المسؤولية عن أضرار القرات الإدارية الخوارزمية، مرجع سابق، ص 282.

[2]–مرجع نفسه، ص282

في القانون الجزائري من خلال نص المادة 124 من قانون المدني الجزائري على أنها "كل عمل أيا كان يرتكبه الشخص بخطئه ويسبب ضررا للغير يلزم من كان سببا في حدوثه بالتعويض"، إذن الضرر هو الأذى الذي يصيب الأفراد نتيجة لفعل أو قرار إداري يؤدي إلى انقضاء حق أو مصلحة مشروعة للفرد ويجب أن يكون الضرر محققا لا محتملا.

أ- **شروط الضرر**: الشروط الواجب توافرها في الضرر الناجم عن خطأ لإدارة الاستحقاق المضرور للتعويد:

- أن يكون الضرر ناجما عن عمل من أعمال الإدارة العامة.
- يجب أن يكون الضرر مباشرا وخاصا.
- يجب أن يكون الضرر محققا ومؤكدا.
- يجب أن يكون الضرر قابل للتقدير نقدا.
- يجب أن يخل بمركز قانوني مشروع[1].

ثانيا: العلاقة السببية

إن إثبات العلاقة السببية بين الخطأ الناتج عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي والضرر على عاتق المتضرر كما أن تحديد العلاقة السببية بين الخطأ والضرر أمر لا يخلو من الصعوبة، والتي تتمثل في أن ضررا ما يكون نتيجة العديد من الأخطاء، فيجب تحديد الخطأ الذي أدى إلى وقوع هذا الضرر كم أن خطأ معين قد يؤدي إلى وقوع العديد من الأضرار، ومن ثم يجب تحديد مدى المسؤولية عن هذه الأخطاء إذ يعد قيام علاقة سببية أمرا جوهريا في بناء المسؤولية الإدارية القائمة عن استخدام الذكاء الاصطناعي، إذ أن مسؤولية الإدارة رهينة في اثبات العلاقة بين الخطأ والضرر، أي العلاقة السببية هي الرابط المباشر الذي يثبت أن الخطأ الصادر عن تطبيقات من تطبيقات الذكاء الاصطناعي هو السبب الرئيسي للضرر الذي يوقع، ولتكون أنظمة الذكاء الاصطناعي هي المسؤولة عن الضرر الناجم عنها، لابد أن تعمل وحدها بشكل مستقل وأن تتمتع بشخصية قانونية

[1]- نداء محمد أمين أبو الهوى، مسؤولية الإدارة بالتعويض عن القرارات الإدارية الغير مشروعة، رسالة إستكمال المتطلبات المعول على درجة ماجستير ق.ع. قسم القانون، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2010 ص

وذمة مالية مستقلة عن بقية الأطراف المتعلقة بهم، وهذا اعتمادا على ضروريات الحياة القانونية مستقبلا. ويعتبر إثبات الخطأ المرتكب من طرف الشركة المصنعة للتطبيق أو خطأ المستخدم لأنظمة الذكاء الاصطناعي وعلاقته السببية بالضرر الواقع أمرا صعبا[1].

الفرع الثالث: استبعاد المسؤولية الإدارية على أساس الخطأ

إن صعوبة تحديد موقع الضرر الصادر عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي يضعنا أمام حتمية استبعاد الخطأ، إذ أن من البديهي أن الشخص الذي يقع عليه الضرر جراء استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي للقيام بأنشطة ذات طبيعة مادية مثل الأعمال الطبية أو النقل سوف نجد صعوبات بالغة في تحديد الخطأ وتحديد المسؤولية عنه[2]، إذ أنه لا يمكن تحديده الخطأ، وتحديد المسؤول عنه سهولة لتحدد المسؤولين لأن نظام الذكاء الاصطناعي نفترض تعدد المسؤولين عنه ولذلك يمكن القول أن المسؤولية الإدارية على أساس الخطأ واجب الإثبات عن استخدام نظم الذكاء الاصطناعي ينبغي استبعادها لصعوبة وصول المتضرر إلى تحديد المسؤول عن الخطأ ولأن هذا لتحديد يبدو مسألة فنية ودقيقة يصعب في الغالب إثباتها[3].

المطلب الثاني: المسؤولية غير الخطيئة الصادرة عن أضرار القرارات الإدارية الذكية

يعتبر المسؤولية الغير خطيئة أو المسؤولية دون خطأ ومسؤولية الإدارة والتي تتحملها دون أن تتسبب في خطأ حيث تقوم على أساس المخاطر التي قد تلحق الأضرار بالأفراد، حيث تعتبر نظرية المخاطر متطورة لارتباطها بالقرارات الصادرة على الإدارة هي الأخرى والذي يعتبر نهج متطور حيث انتقلنا من القرار الإداري العادي إلى القرار الإداري

---

[1]– مصعب ثائر عبد الستار، المسؤولية التقصيرية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، مجلة العلوم القانونية والإنسانية، جامعة ديالي، مصر ، المجلد 10، العدد 02، 2021، ص 398.

[2]– محمد فتحي محمد إبراهيم، التنظيم التشريعي لتطبيقات الذكاء الاصطناعي، مجلة البحوث القانونية و الاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، ص 75.

[3]– محمد محمد ع اللطيف، المسؤولية عن الذكاء الاصطناعي بين القانون الخاص والقانون العام، مجلة البحوث القانونية و الاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، 2021، ص 40.

الـذكي والـذي يظهـر مـن ناحيـة أخـرى مـن حيـث المخـاطر وعليـه سـنتطرق فـي هـذا المطلـب إلى:

الفرع الأول: مفهوم المسؤولية الإدارية غير الخطيئة.

تعتبـر المسـؤولية الإداريـة غيـر الخطئيـة أحـد أنـواع المسـؤولية الإداريـة، والتـي سـنتناولها كما يلي:

أولا: تعريفها:

تعتبـر المسـؤولية الإداريـة الغيـر خطيئـة مسـؤولية قضـائية الصـنع وتـدخل المشـرع ليقـرر بعـض حالتهـا، وتقـوم علـى أساسـيين الضـرر العلاقـة السـببية ويتميـز الضـرر فيهـا بدرجـة مـن الخطـورة مقارنـة مـع الضـرر فـي المسـؤولية الإداريـة علـى أسـاس الخطـأ[1]. وتقـوم هـذه المسـؤولية علـى الأخطـار التـي يمكـن أن تمـس الأفـراد دون تـدخل الإدارة بـل بأشـياء ناجمـة عـن العمـل الإداري فعرفـت أنهـا نظـام اسـتثنائي حيـث تقـوم مسـؤولية الإدارة كلمـا ترتـب عـن نشـاطها ضـرر للأفـراد ولـو كـان ذلـك مشـروعا والمسـؤولية علـى أسـاس المخـاطر تقـوم متـى انتفـت صـفة الخطـأ عـن نشـاط وعمـل الإدارة الـذي يسـبب الضـرر والمسـتوجب للتعـويض[2] وعليـه فـإن نظريـة المخـاطر أو المسـؤولية الإداريـة دون خطـأ وهـي إحـداث نشـاط السـلطة العامـة خطـرا لأحـد الأفـراد مـن دون أن ترتكـب القـرارات الخوارزميـة المتعلقـة بـالتوظيف فـي AMAZON [3]، ويـتم تعزيـز هـذا التغيـر مـن خـلال خوارزميـات الـتعلم العميـق التـي يقتصـر دور مصـمميها علـى تحديـد وتعـديل التعليمـات الأوليـة والهـدف العـام الـذي يجـب أن يعـود مـن هـذا النظـام ومـن أنظمـة الـذكاء الاصـطناعي، إذ لابـد ويجـب أن يكـون واضـح أن اسـتخدام الخوارزميـات ينطـوي علـى خطـر الأداء الإنسـاني، أو الـذي يمكـن أن شـريك فـي الخطـر، وأن هـذا قـد يـؤدي إلـى حـالات مـن التمييـز بمـا فـي ذلـك حـالات التمييـز غيـر المباشـر، والتـي يمكـن رفعهـا إلـى القاضـي

---

[1]– بوحميدة عطاء الله، الوجيز في القضاء الإداري، دار هومة، ط3، الجزائر ص294.

[2]– رهام سعاد، مهاوي أشواق، المسؤولية الإدارية على أساس المخاطر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون عام، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2023/2022، ص 7.

[3]–منسل كوثر، تفصيل دور الإدارة الإلكترونية في الجزائر مرجع سابق، ص 497.

الإداري[1]، إذن تعد ظاهرة التحيز الخوارزمي كظاهرة مشكلة خطيرة يمكن أن ينجم عنها عواقب كبيرة في مجال اتخاذ القرارات الإدارية ومن جهة أخرى يؤدي إلى ظهور سلبيات كبيرة على تطبيقات الذكاء الاصطناعي وخصوصا في المجال الإداري الذي يعتبر مجال حساس.

ثانيا: شروط قيام المسؤولية الإدارية دون خطأ

تقوم المسؤولية غير خطيئة على شرطين هما: الضرر والعلاقة السببية.

أ- 1- الضرر:

إن الضرر هو المبدأ الأساسي في المسؤولية الغير خطيئة في القرارات الإدارية الذكية فالضرر واجب الوجود للالتزام بالتعويض، والضرر بجانب أنه ركن في المسؤولية عن الفعل الشخصي وفعل الإدارة فهو ركن أساسي في المسؤولية عن فعل الأشياء ولا يختلف باختلاف فرع المسؤولية· إذ أن الادارة مسؤولية عن تعويض الضرر حتى دون وجود خطأ مباشر منها، بل بتأثير تطبيقاتها، ويكون الضرر هنا على أساس المخاطر، وترتب أضرارا تعيق بعدد محدد من الاشخاص، بدرجة تفوق تلك الاضرار العادية التي يمكن للشخص أن يتحملها في حياته[2].

2- أنواع الضرر:

ينقسم الضرر كأحد أركان المسؤولية الادارية إلى ضرر مادي وضرر معنوي.

- الضرر المادي: هو ذلك الضرر الذي يتمثل في خسائر مادية والتي تأتي نتيجة المساس بحق سواء حق مالي ، فالضرر المادي هو مساس بالذمة المالية للافراد أو السلامة الجسدية، فيسبب لصاحبه الخسارة المالية و الجسدية [3].

---

[1]- بلخير محمد آيت عودية، المسؤولية عن أضرار القرارات الإدارية الخوارزمية، مرجع سابق، ص 285.

[2]- مرجع نفسه، ص 284.

[3]- سعاد بوزيان، خصوصية ركن الضرر في المسؤولية الإدارية، مجلة الاجتهادات القضائية المجلد 13 العدد 01، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر1، (الجزائر)، 2021، ص 1146.

- الضرر المعنوي: هو ضرر لا يمس الذمة المالية، بل يسبب فقط ألما نفسيا و معنويا لما ينطوي عليه بمساس من شعور الإنسان و عواطفه أو شرفه أو كرامته أو مركزه الاجتماعي [1].

ب- العلاقة السببية:

تعتبر العلاقة السببية شرط هام من شروط قيام المسؤولية الادارية سواء الخطئية او الغير خطئيه. و عليه فان العلاقة السببية دون خطا و القائمة على نشاطات الادارة المشروعة وعليه فان مفاد العلاقة السببية هو لزوم قيام علاقة مباشرة بين نشاط الادارة و الضرر اي ان النشاط الصادر من الادارة هو الذي سبب الضرر , و بدون هذه العلاقة تفقد المسؤولية احد اركانها التي تقوم عليها و ينهار التزام الدولة بالتعويض ,[2] لذا وجب على المضرور اثبات ان الضرر القائم صادر عن الاعمال المشروعة للإدارة عبر تقنيات الذكاء الاصطناعي .

الفرع الثاني: حالات المسؤولية غير الخطيئة عن أضرار القرارات الإدارية الذكية

إن قيام المسؤولية الإدارية الغير خطيئة ضمن نظرية الإخلال بمبدأ المساواة أمام الأعباء العامة في القرارات الإدارية التقليدية والذي يعتبر عمل قانوني لا يتضمن مخاطر خاصة إذ أن القرارات الإدارية الذكية والمعالجة عن طريق تطبيقات الذكاء الاصطناعي تولد مخاطر حديثة تناولها فيما يلي:

أولا: خطر تحيز الخوارزميات الذكية

طالما أن الخوارزميات مصممة من قبل البشر فبالإمكان أن تتخذ صفاتهم وتعيد إنتاج ذاتيتهم وتحيزاتهم حتى بشكل غير إرادي، إذ تبت مثلا أن الخوارزميات المستخدمة لحساب خطر عود المجرمين إعادة إنتاج التحيزات الاجتماعية وحتى العنصرية

---

[1]- سعاد بن زبان، المرجع السابق، ص 1147.

[2] سامة زكرياء، النظام القانوني للمسؤولية الادارية دون خطا وتطبيقاتها في القضاء الاداري، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، قانون اداري، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة غرداية، 2015 2016، ص 73.

لمصـمميها[1]، إذ يكـون التحيـز الخـوارزمي قائمـا فـي شـكل العـرق أو المعتقـد أو الجـنس أو السـن، فينـتج بـذلك الخوارزميـات مخرجـات متحيـز لا يـتم تـدريبها انطلاقـا مـن بيانـات غيـر دقيقـة ومتحيـزة، مـا يـنجم عنـه تلقائيـا صـدور قـرارات متحيـزة[2]. وتعـد ثبـت مـن دراسـات تابعـة أن الأسـباب الرئيسـية لتحيـز فـي اتخـاذ القـرارات الإداريـة الصـادرة عـن تطبيقـات الـذكاء الاصـطناعي تكمـن فـي تحيـز بيانـات الادخـال بالأسـاس عـن طريـق الخطـأ أو العمـد فـي إدخـال البيانـات وامثـال علـى ذلـك نجـد خوارزميـات التوظيـف التـي طبعهـا أخصـائو التجـارة الإلكترونيـة فـي الولايـات المتحـدة الأمريكيـة لـدى شـركة أمـازون، بخصـوص توظيـف مهندسـي البرمجيـات أيـن افتقـرت بيانـات الادخـال فيهـا إلـى النزاهـة إذ انحـازت إلـى توظيـف الـذكور علـى حسـاب الإثبـات بعـد أن تـم تـدريب التطبيـق علـى البيانـات المتحيـزة، ولقـد أدت هـذه الحادثـة فـي نهايـة الأمـر إلـى التوقـف عـن احـداث خطـأ فإنهـا تلتـزم بتعـويض المضـرور متـى كـان الضـرر جسـيما وخاصا فوجود هذه المخاطر يكفي لتبرير هذه المسؤولية[3].

ثانيا: خطر القرصنة والاختراق

يعتبـر خطـر الاختـراق والقرصـنة أزمـة تولـد مسـؤولية لـلإدارة علـى قراراتهـا المتخـذة عبـر تطبيقـات الـذكاء الاصـطناعي ويهـدد سـلامات البيانـات والنزاهـة القـرارات الإداريـة. لـذا بهـدف ضـمان فعليـة الأداء الإداري، تشـهد أنظمـة الـذكاء الاصـطناعي وأنظمـة المعالجـة الخوارزميـة فـي المنظمـات الحكوميـة انـدماج متزايـد مـع قواعـد بيانـات متنوعـة وتـرابط بـين متنـامي، لكننـا نجـد مـن ناحيـة أخـرى أن هـذا التوجـه يحمـل فرضـيات جذبـه لخطـر التعـرض للاختـراق والقرصـنة فالتكامـل بـين أنظمـة التجميـع وكتخـزين الهائـل للبيانـات يمكـن أن يشـكل سـحابة قـرارات أو بيانـات قابلـة للاختـراق و القرصـنة، وبأضـرار جسـيمة علـى الأفـراد والهيئـات، حسـب أحـد الأفـراد فـإن أنظمـة المعلومـات والخوارزميـات مترابطـة علـى نطـاق واسـع جـدا اليـوم نظـرا

[1]– بلخير محمد آيت عودية، المسؤولية عن أضرار القرارات الادارية الخوارزمية، مرجع سابق، ص 285.

[2]– منشل كوثر، تفعيل دور الإدارة الإلكترونية في الجزائر"نحو بروز قانون للإدارة الإلكترونية"، مذكرة دكتوراه، تخصص قانون عام، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، 2023/2022، ص 497.

[3]– رهام سعاد، معاوي أشواق. مرجع سابق، ص 10

لأن البنى التحتية للبرامج ضعيفة فإنها تتعرض بانتظام لهذا الهجوم [1]، مما يؤدي إلى عواقب كثيرة ووخيمة يصعب تداركها.

ثالث: مسالة التفسير للقرارات الادارية الصادرة عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي

يرجح القول السائد ان للخوارزميات لها القدرة على تفسير قراراتها دون الكشف عن اسرارها, ، وهو ما يثير قضية المساءلة فإذا اعتمدنا على الالات لاتخاذ قرارات تكتسي الاهمية المتزايدة فسنحتاج الى توفر اليات للاستدراك والتعويض اذا تبين ان القرارات غير منطقية او يصعب فهمها ولكن جعل الخوارزمية تفسر قرارات ليس بالأمر البسيط تماما احدى المشاكل هي ان تقديم التفسيرات عملية مكلفة فهو يتطلب موارد كبيرة سواء في تطوير نظام الخوارزمية او في الطريقة التى يتم فك شفرات من الناحية العملية ومن المشاكل الاخرى ،ان التغيرات قد تكشف عن الاسرار التجارية عبر اجبار المطورين على نشر الاليات الداخلية التى يعمل وفقها نظام الخوارزمية.[2] ونتيجة لما تقدم تم اقتراح فكرة القابلية للتفسير كمطلب لتحقيق المسائلة الفعالة التي تعد ضمانا للمكلف بالقرار في حال عدم اقتناعه به فعلى خالف مبدأ الشفافية تعتبر فكرة القابلية للتفسير أضيق حيث أن إعمالها ال يقتضي فتح الصندوق الأسود وإتاحة البيانات ورموز التشفير دون جدوى بل تقتضي شرح تقريبي لمبررات وأسباب تقديم بيانات الإدخال من جهة وفحص النظام ومقارنة مداخلاته ومخرجاته من جهة أخرى وهي فكرة قابلة للتطبيق من الناحية العملية [3]

رابعا: ظاهرة الصندوق الاسود

إن آلية عمل أنظمة الذكاء الاصطناعي معقدة للغاية حيث تقوم هذه الأنظمة تعليم ذاتها بنفسها وتقوم باتخاذ القرارات بشكل مستقل بشكل لم يعد حتى بإمكان مبرمجيها الوقوف على الأسباب الحقيقية لاتخاذ هذه القرارات وتعرف هذه الظاهرة بظاهرة الصندوق الأسود والمقصود من وراء هذه التسمية أن النظام البرمجي يكون كصندوق أسود مصمت

[1]– بلخير محمد آيت عودية، مرجع سابق. ص 286

[2] - خبال حميد، مرجع سابق، ص 188

[3] منسل كوثر، تفعيل دور الإدارة الإلكترونية في الجزائر مرجع سابق، ص 499

ال يمكـن فهـم مـا بداخلـه وال تفسـير سـلوكه[1] و لقـد اطلـق اسـم الصـندوق الاسـود علـى الخوارزميـات, لأنهـا ظـاهرة غامضـة و يرجـع ذلـك لعـدة اسـباب تنطـوي علـى بيانـات و رمـوز محميـة بموجـب قـوانين الملكيـة الفكريـة و تـرفض الشـركات المالكـة لهـا شـرحها و تفسـيرها خوفـا مـن انتهاكهـا و سـرقتها او قـد يكـون سـبب غموضـها تعقيـد هـذه الانظمـة فـي حـد ذاتهـا بحيـث تتكـون الخوارزميـات مـن كـود مكتـوب بلغـات البرمجـة التـي يصـعب علـى المسـتخدمين اسـتيعابها اضـافة الـى الحجـم الهائـل لمعظـم الانظمـة الخوارزميـة التـي تعتمـد علـى اكثـر مـن ملياري سطر من التعليمات [2]

الفرع الثالث: طبيعة التعويض وكيفية تقديره

أولا: طبيعة التعويض

تكمـن طبيعـة التعـويض فـي التنفيـذ بمقابـل مـادي ملمـوس ، اذ ان القاعـدة المسـتقرة فـي التعـويض فـي كـل القـرارات هـي التعـويض النقـدي او الاصـلاح المـالي المخصـص للضـحية مـن قبـل القاضـي يـتم منحـه بمـا يعـادل الاضـرار و الفوائـد و يـدفع فـي صـورة مبلـغ مـرة واحـدة او يـدفع علـى اقسـاط [3]. وان كـان القاضـي الاداري يملـك ان يقضـي بـالتعويض النقـدي فـي مواجهـة الادارة إلا انـه لا يملـك أصـل عـام توجيـه اوامـر لـلإدارة وذلـك لان جهـات الادارة لهـا استقلال تام في كيفية التنفيذ.

وفـي تطبيـق دعـوى التعويـض علـى اسـتخدام الـذكاء الاصـطناعي إذ يفتـرض أن التعويـض جبـر الأضـرار التـي لحقـت الأفـراد مـن اسـتخدامات الـذكاء الاصـطناعي عـن طريـق إعطائهـم مقابـل مالـي يتناسـب مـع حجـم الضـرر ؛ فـإن ذلـك يتطلـب وجـود طـرق ملائمـة لتقييـم المخاطـر عـن اسـتخدام الـذكاء الاصـطناعي كمـا يتطلـب تحديـد المسـؤولية لمـن يقـع عليـه تحمـل قيمـة التعويـض عـن المخاطـر والأضـرار التـي لحقـت بالمضـرور والتـي تشـتمل

[1] احمد ناصر عباس، مرجع سابق، د س ص1142

[2] منسل كوثر، شاوش حميد، مرجع سابق، ص 814

[3] - فهد سعد الظهوري ومصطفى سالم النجيفي، مرجع سابق، ص 320.

على كل المخاطر المادية والنفسية لتقييم الروبوتات والتي تؤدي إلى وضع شروط أساسية لتطوير

صناعة التأمين الخاصة بالروبوتات ومن ثم إنشاء سوق تأمين جديد لإدارة الصناعات الخطرة والمتطورة من الناحية الفنية[1].

ثانيا: كيفية تقدير التعويض

عندما يقوم القاضي باستعمال سلطة التقديرية التي خولها لو القانون طبعا أنيا وفي جميع الاحوال يجب أف تعطي كافة الأضرار التي لحقت بالمضرور ويخضع القاضي الإداري حيف تقدير التعويض لقواعد العامة في هذا الشأن مع ضرورة أن يكون لهذا التعويض كامل وشامل للأضرار المادية التي لحقت بالمضرور ، وال ينظر إلى درجة الخطأ المرتكب أو حتى انعدام الخطأ من طرف الإدارة فيما يتعلق بتقدير قيمة التعويض حيث أنو يقدر التعويض حسب جسامة الضرر ، الأعلى فعل المرتكب أو حتى انعدام الخطأ من طرف الإدارة فيما يتعلق بتقدير قيمة التعويض حيث انو يقدر التعويض حسب جسامة الضرر الأعلى فعل المرتكب[2] .

أما في حالات تقدير التعويض عن أضرار الذكاء الاصطناعي يجب تحديد الصفة في السلطات الإدارية ألمختصة والتي تملك الصفة القانونية للتقاضي باسم ولحساب الإدارة العامة وللوظيفة الإدارية في الدولة مثل الوزراء أو المدراء العامون للمؤسسات العامة الإدارية أو منتجي الذكاء الاصطناعي؛ وحيث أنه يصعب منح الشخصية القانونية للروبوتات أو استخدامات الذكاء الاصطناعي مثل الشخص الطبيعي ألن الروبوت أو الآلة في هذه الحالة سوف تتمتع بحقوق الإنسان مثل الحق في الكرامة والمواطنة وقد يتعارض ذلك مع الحقوق والحريات الأساسية للإنسان واتفاقية حماية حقوق الإنسان كما أنه ال يمكن منح الآلة الشخصية القانونية مثل الشخص المعنوي

[1] فهد سعد الظهوري ومصطفى سالم النجيفي، مرجع سابق، ص 321.

[2] - سالم إلهام، دعوى التعويض في القانون الإداري الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2018-2019، ص 77.

ألـن الشـخص المعنـوي يخضـع لتوجيـه الأشـخاص الذيـن يمثلونـه علـى مسـتوى الإدارة ؛ إذ يخضـع الموظـف لمسـؤولية رؤسـائه فـي الإدارة وقـد ال ينطبـق ذلـك علـى الالات الذكيـة فـالاعتراف بالشـخصية القانونيـة للـذكاء الاصـطناعي ككيـان قانونـي سـوف يـؤدي إلـى مسؤولية الإدارة القائمة عليه.[1]

وعليه فتقدير التعويض يكون على عاتق الجهة القضائية المختصة

[1] - فهد سعد الظهوري ومصطفى سالم النجيفي، مرجع سابق، ص 321.

خلاصة الفصل الثاني:

لقد تطرقنا في هذا الفصل الرقابة القضائية من خلال نوعين من الدعوى عن طريق دعوى الإلغاء، والتي تعتبر الدعوى القانونية التي تحمي الأفراد في مواجهة الإدارة عن أعماله المشروعة والغير مشروعة حيث تعتبر دعوى مواجهة السلطة حيث تسعى إلى استعادة حقوق الأفراد، وتحديد المسؤولية وتعويضها، حيث تسعى دعوى المسؤولية لتحديد الضرر ونوعه من اتخاذ القرارات الإدارية عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي، لتحديد التعويض على الاضرار الناتجة وتقدير قيمته سواء المالية أو الغير مالية.

الخاتمة

الخاتمة

من خلال دراستنا توصلنا إلى أن تأثير الذكاء الاصطناعي على الإدارة العامة يعتمد فيه على التطورات التكنولوجية وقدرات أجهزة الكمبيوتر التي لديها القدرة على التفكير واتخاذ القرار بطريقة مستقلة وفعالة دون تدخل العامل البشري، فالحاسب الآلي أصبح شريكا للموظف العام في إصدار القرار الإداري وتنفيذه.

فالقرارات الإدارية الذكية تعتبر أكثر دقة وكفاءة وسرعة في الاتخاذ من القرارات التقليديةغير أنه لسلامتها، يجب مراعاة عدة ضوابط وضمانات عند إعداد ها تحقيقا للمصلحة العامة، منها مراعاة شفافية وحماية خصوصية المواطنين والمساءلة.

و القرار الإداري الذكي كغيره من القرارات قد يشوبه عيب في أركانه أو يمس فردا أو مجموعة من الأفراد بضرر ، مما يستوجب اللجوء إلى القضاء الإداري لممارسة رقابته و إلغاء القرار الإداري الصادر عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي من خلال دعوى الإلغاءاما بالنسبة لفرضية التأثر الجوهري لنظام القانوني للمسؤولية الإدارية بالتطور الطارئ على القرارات الإدارية بفعل الذكاء الاصطناعي و حيث نجد في الجانب المتعلق بالمسؤولية الخطئية تعدد المتدخلين من مسؤول على نظام المعالجة و المبرمج و مصمم البرنامج و المسؤول الإداري مما أد إلى صعوبة تحديد المسؤولية الخطئية حاليا هذا ما يجعلنا نتخذ بالمسؤولية الإدارية الغير الخطئية عن أضرار الذكاء الاصطناعي من خلال نظرية المخاطر كنظرية احتياطية و ذلك من خلال حالات التحيز الخوارزمي و خطر الاختراق فوجب التعويض .

1/ ومن ذلك توصلنا الى عدة نتائج نذكر منها:

_ خضوع القرارات الادارية الذكية لنفس قواعد وأحكام القرارات الادارية التقليدية مع مراعاة المتغيرات بين العالم الإلكتروني للإدارة والعالم الورقي.

- قصور القواعد والمبادئ العامة في مجال القانون الإداري للتصدي للإشكالات والتحديات القانونية مثل ظاهرة تحيز البيانات والصندوق الاسود، التي يفرزها استخدام الذكاء الإصطناعي في الإدارة العامة.

_لا يعني ان استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي داخل الادارة الاستغناء عن الموظفين لإنشغالهم بمواضيع أخرى أكثر أهمية.

_ملامح تطبيق أنظمة الذكاء الإصطناعي على القرارات الإدارية مازلت غامضة في ظل عدم وجود قانون يوضح آلية إستخدامها وكيفية تطبيقها، أي وجود فجوة بين التطور التكنولوجي الحاصل والتشريع.

- الإختصاص المقيد المجال الخصب لإصدار القرار الإداري المؤتمت أو الذكي.

_مع التطور الحاصل في المستقبل يمكن لذكاء الاصطناعي المدمج في انظمة القرار الاداري التقليل من الاخطاء البشرية واتخاذ القرارات بشكل أسرع وأدق وأقل التكاليف.

_الاخذ بتطبيقات الذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات الادارية امر ايجابي لصالح الادارة العامة فيمكن أن يساعدها في بعض الأمور الاستراتيجية.

2/ اما التوصيات والاقتراحات من خلال هذه الدراسة هي:

- وضع إطار تشريعي ينظم إستخدام الذكاء الإصطناعي في إدارة المرافق العامة ويراعي مسألة الخصوصية والتفسير والشفافية في مجال معالجة البيانات حماية لحقوق المواطنين، مع وبيان مسئولية جهة الإدارة في حالة حدوث خطأ في هذه الأنطمة كذلك مسئولية مبرمجي ومشغلي هذه النظم.

_ استحداث جهة رقابية على الأعمال الإدارية الصادرة عن تطبيقات الداء الاصطناعي في مجال اتخاذ القرار الإداري في طل غياب الجانب التفني.

_محاولة تحديد المسؤولية القائمة غلى الأخطاء الناجمة أضرار الذكاء الاصطناعي في مجال القرارات الإدارية.

_ تبيان كيفية عمل هده التطبيقات في مجال اتخاذ القرار الإداري وتوعية الأفراد والإدارة.

_ وضع ضمانات قانونية وردعية تردع التحييز والفساد الإداري من المسؤولين.

_انشاء تقنيات تحمي البيانات من خطر القرصنة والتلاعب الخارجي بالبيانات.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: المصادر

1-القوانين

- القانون 09/08 المؤرخ في 18 صفر 1429 الموافق ل 25 فيفري سنة 2008 المعدل والمتمم بالقانون 22/ 13 في 12 يوليو 2022 المتضمن قانون الاجراءات المدنية والإدارية ج ر 2022/48.

القوانين الأجنبية

- قانون النظام حماية الأشخاص لما يتعلق ببيانات الشخصية وحرية الحركة للبيانات ويعطل قانون EC/95/46 التنظيمي 25 ماي 2018.

ثانيا: المراجع.

-باللغة العربية

1-الكتب

1. بوحميدة عطاء الله، الوجيز في القضاء الإداري، دار هومة، ط3، الجزائر، د س ن.
2. عمار عوابدي، القانون الإداري، ج 5، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
3. عمار عوابدي، نظرية القرار الإداري بين علم الإدارة العامة والقانون الإداري، ط 2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.

2- أطروحات ومذكرات جامعية:

أ- أطروحات الدكتوراه

1. خبال حميد، تطبيقات الذكاء الإصطناعي في نشاط الإدارة الجامعية، أطروحة دكتوراه تخصص قانون إداري، جامعة غرداية، 2021-2022.

2. منسل كوثر، تفعيل دور الإرة الالكترونية في الجزائر: نحو بروز قانون للإدارة الالكترونية، أطروحة دوركتراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قالمة، 2022-2023.

ب- مذكرات الماجستير:

1. بو الشعور وفاء، سلطات القاضي الإداري في دعوى الإلغاء في الجزائر مذكرة لنيل شهادة الماجيستر قانون اداري، جامعة باجي مختار، عنابة، 2010/ 2011.

2. رشا محمد صائم أحمد، تطبيقات الذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات الإدارية، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الاردن، 2022

3. نداء محمد أمين أبو الهوى، مسؤولية الإدارة بالتعويض عن القرارات الإدارية الغير مشروعة، رسالة إستكمال المتطلبات المعول على درجة ماجستير ق.ع. قسم القانون، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2010

ج- مذكرات الماستر

1. باشي محمد، شاوش أيوب، القرار الإداري الالكتروني كوسيلة لإدارة المرافق العمومية، مذكرة مقدمة لنيل متطلبات شهادة الماستر، كلية الحقوق، جامعة البشير الابراهيمي، برج بوعريريج، 2022-2023.

2. بشير ابراهيم، بن ضيف الله لخضر، دعوى الالغاء في التشريع الجزائري، نيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية حقوق وعلوم سياسية، جامعة الشهيد زيان عاشور، الجلفة، 2022/2021.

3. بن مشيش محمد حنون، قرنين رمزي، الخطأ في المسؤولية الإدارية، مذكرة لنيل متطلبات شهادة الماستر في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2014/2013.

4. بوزيدي عائشة دعوى الإلغاء في التشريع الجزائري مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، 2015/2014.

5. رابحي نادية، بلعباس زهرة، القرار الإداري بين الإعلان والحجية، مذكرة لنيل متطلبات شهادة الماستر حقوق، تخصص دولة ومؤسسات، كلية الحقوق، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2022/2021.
6. رهام سعاد، مهاوي أشواق، المسؤولية الإدارية على أساس المخاطر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2023/2022.
7. سالم إلهام، دعوى التعويض في القانون الإداري الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2019-2018.
8. سامة زكرياء، النظام القانوني للمسؤولية الادارية دون خطا وتطبيقاتها في القضاء الاداري، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، قانون اداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية , 2015 2016.
9. شريط هبة الرحمان، القرار الإداري الالكتروني كأسلوب حديث لتسيير المرافق العامة، مذكرة مقدمة لنيل متطلبات شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2021-2022.
10. فارس مازوزي، إجراءات دعوى الإلغاء، محاضرات التي ألقيت على طلبة السنة الثانية ماستر قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشاذلي بن جديد، الطارف، 2022-2023.
11. مصرني الهاشمية، شروط وإجراءات رفع الدعوى الإدارية أمام القضاء الإداري مذكرة مكملة لشهادة الماستر، قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم 2022/2021
12. معلم علي عبد المالك، شروط وإجراءات قبول دعوى الإلغاء، مذكرة تخرج لنيل متطلباب شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العقيد آكلى محند أولحاج، البويرة، 2015-2016.

13. مناصر جبلة، قصابي خيرة، القواعد الإجرائية في دعوى الالغاء، مذكرة لنيل شهادة ماستر في القانون تخصص قانون الإداري، جامعة ابن خلدون تيارت، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2021-2022.

14. وليد بودية ميلود، مسؤولية الإدارة على أساس الخطأ المرفقي، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، 2018/2019.

3- المقالات

1. بلخير محمد أيت عودية، القرار الإداري الخوارزمي، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي أمين العقال الحاج موسى، تمنراست، مج 09 ع 03، 2020.
2. بلخير محمد محمد آيت عودية، المسؤولية عن أضرار القرارات الإدارية الخوارزمية، مجلة الأكاديمية للبحث القانوني، جامعة غرداية، المجلد 13 العدد01، 2022.
3. خالد خليل طاهر، الاختصاص في اتخاذ القرار الإداري في المملكة العربية السعودية، "دراسة مقارنة"، قسم السياسة الشرعية، المعهد العالي للقضاء، جامعة الامام محمد بن مسعود الاسلامية، السعودية، د س.
4. ختام عبد الحميد مسعود، إخليف يوسف الطراونة، درجة تطبيق القيادات المدرسية لإجراء المساءلة الذكية الداعمة لتحويل المدارس الحكومية إلى وحدات جودة دون وجهة نظر القيادات المدرسية، المجلة العلمية ادارة البحوث والنشر العلمي، كلية العلوم التربوية، الجامعة الأردنية المجلد السابع والثلاثون، العدد الحادي عشر، الاردن،2021.
5. سعاد بوزيان، خصوصية ركن الضرر في المسؤولية الإدارية، مجلة الإجتهادات القضائية المجلد 13 الععد 01، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر1، (الجزائر)، 2021.
6. سلوى حسين حسن رزق، الأتمة الذكية واالقرارات الإدارية، عدد خاص بالمؤتمر الدولي السنوي العشرون "الجوانب القانونية والإقتصادية للذكاء الإصطناعي وتكنولوجيا المعلومات، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، 2021.

7. طارق أحمد ماهر زغلول، خوارزميات الذكاء الإصطناعي والعدالة الجنائية التنبئية"دراسة وصفية تحليلية تأصيلية مقارنة"، مجلة الدراسات القانونية والإقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين الشمس، مصر، د س.
8. عبد الرزاق عبد الكريم، المخاطر الأخلاقية لتطبيقات الذكاء الإصطناعي"دراسة تحليلية"، مجلة كلية التربية ببنها كلية التربية، جامعة الأزهر، العدد137، مصر، 2024
9. عبد الوهاب عبدول، دور المحكمة الاتحادية العليا في تعزيز دور تطور القانون الإداري الامراتي، ورقة بحث مقدمة إلى المؤسسة الأولى لرؤساء المحاكم العليا الغدارية في الدول العربية، المحكمة العليا أبو ظبي، بيروت/ لبنان، 2011.
10. عمار طارق عبد العزيز، أركان القرار الإداري الإلكتروني، مجلة القانون والدراسات والبحوث القانونية، العدد 02، لسنة 2010
11. عمر بن الزبير. الصفة والمصلحة كشرط لقبول الدعوى، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية جامعة عمار ثليجي، الأغواط العدد 2، 2022/9/15
12. فلاق محمد حدو سميرة أحلام، دور الشفافقية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري"تجارب دولية"، مجلة الردة لاقتصادت الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية حسيبة بن بوعلي، جامعة الشلف، العدد01، 2011.
13. كوثر منسل، حميد شاوش، الابتكارات القانونية لاعتماد القرار الإداري الخوارزمي، مجلة الرسالات للدراسات والبحوث الإنسانية، عدد 04، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2021.
14. ماجد ملفي زايد الديجاني، الضوابط القانونية للقرارات الإدارية الالكترونية، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد 41، جامعة الأزهر، 2022.
15. ماهر صالح علاوي الجبوري، مبادئ القانون الإداري دراسة مقارنة، كلية القانون، جامعة بغداد، العراق، د، س.
16. محمد فتحي محمد إبراهيم، التنظيم التشريعي لتطبيقات الذكاء الإصطناعي، مجلة البحوث القانونية والإقتصادية، د ع، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر د س.

17. محمد محمد ع اللطيف، المسؤولية عن الذكاء الإصطناعي بين القانون الخاص والقانون العام، مجلة البحوث القانونية والإقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، 2021.

18. مصعب ثائر عبد الستار، المسؤولية التقصيرية المتعلقة بالذكاء الإصطناعي، مجلة العلوم القانونية والإنسانية، جامعة ديالي، مصر، المجلد 10، العدد 02، 2021.

19.منسل كوثر، شاوش حميد، الاشكالات القانونية لإعتماد القرار الإداري الخوارزمي، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية، جامعة قالمة 8 ماي 1945، مخبر الدراسات البيئية المجلد06، العدد 04، الجزائر، 2021.

4-المطبوعات الجامعية:

1. إلهام فاضل، القرارات والعقود الإدارية، محاضرات موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس **LMD**، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2022-2023.
2. بلعموري نادية، محاضرة القرارات والعقود الإدارية ألقيت على طلبة سنة ثالثة تخصص قانون عام، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران، 2021.
3. زينب موسى، شروط قبول الدعوى، محاضرات ألقيت على طلبة السنة الثانية قانون عام، كلية الحقوق، جامعة عبد الحفيظ بوصفوف، ميلة، 2023/2022
4. نويري سامية، الاجراءات القضائية الادارية، مطبوعة البيداغوجية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة،2020/2019

5- المواقع الإلكترونية:

https://academy.hsoub.com/entrepreneurship/organizational-behavior 12:15 10/5/2024 .

https :www.uomous,ed4,iq/img 22:38 17/05/2024.

-باللغة الأجنبية

1-Junaid sattar butt، the Impact of Artificial Intelligence (AI) on the Efficiency of administrative Decision Making Including Ethical & Legal Considerations and Comparative study about Countries Already Incorporated

AI for Administrative Decisions، jurdica Acta Universtartis Danubius AUDJ Vol. 19، No. 3/2023 pp. 7-25، Englend، 2023.

الفهرس

فهرس المحتويات:

العنوان	الصفحة
المقدمـــــــــة	1
الفصل الأول: ماهية القرارات الإدارية الذكية	7
المبحث الأول: مفهوم وخصائص القرار الإداري الذكي	8
المطلب الأول: مفهوم القرار الإداري الذكي	8
الفرع الأول: تعريف القرار الإداري	8
الفرع الثاني: القرار الإداري االذكي	11
أولا: تطبيقات الذكاء الاصطناعي لاتخاذ القرار الإداري	11
ثانيا: القرار الإداري الذكي:	12
ثالثا: أنواع القرارات الإدارية الذكية	15
رابعا: كيفية اتخاذ القرار الإداري الذكي	17
المطلب الثاني: خصائص القرار الإداري الذكي:	19
الفرع الأول: عمل قانوني صادر على السلطة التنفيذية	19
الفرع الثاني: أن عملا انفراديا صادرا عن السلطة الإدارية	20
الفرع الثالث: بوصفه عملا قانونيا صادر بالإرادة المنفردة	20
الفرع الرابع: يرتب آثرا قانونيا	20
المبحث الثاني: أركان وضوابط القرار الإداري الذكي	21

المطلب الأول: أركان القرار الإداري الذكي	21
الفرع الأول: الأركان الشكلية للقرار الإداري الذكي	21
أولا: ركن الاختصاص	21
ثانيا: ركن الشكل والاجراءات	24
الفرع الثاني: الأركان الموضوعية للقرار الإداري الذكي	25
أولا: ركن السبب	26
ثانيا: ركن الغاية	26
ثالثا: ركن المحل	27
المطلب الثاني: ضوابط القرار الإداري الذكي	27
الفرع الأول: التعلم العميق وعدم التفسير	28
الفرع الثاني: الشفافية	28
الفرع الثالث: المسؤولية و المساءلة	29
اولا: المسؤولية	29
ثانيا:المساءلة	30
خلاصة الفصل الأول:	31
الفصل الثاني: الرقابة القضائية على القرارات الإدارية الذكية	33
المبحث الاول : دعوى الغاء القرارات الادارية الذكية	34

المطلب الأول: شروط قبول دعوى الغاء القرارات الادارية الذكية	34
الفرع الأول: الشروط المتعلقة بأطراف الدعوى	34
أولا: شرط الصفة:	35
ثانيا: شرط المصلحة	36
الفرع الثاني: الشروط المتعلقة برفع الدعوى	37
أولا: شرط القرار الاداري المسبق	37
ثانيا: شرط التظلم الإداري المسبق	38
ثالثا: شرط الميعاد:	39
المطلب الثاني: إجراءات سير الدعوى	41
الفرع الأول: إيداع العريضة وتبليغها	41
أولا: مرحلة إيداع العريضة	41
ثانيا: مرحلة تبليغ العريضة	42
المبحث الثاني: المسؤولية الادارية عن القرارات الادارية الصادرة عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي	47
المطلب الأول: المسؤولية الإدارية الخطيئة الصادرة عن أضرار القرارات الإدارية الذكية.	47
الفرع الأول: الخطأ في المسؤولية الإدارية الخطئية	47

أولا: الخطأ الشخصي	48
ثانيا: الخطأ المرفقي	49
الفرع الثاني: شرط الضرر والعلاقة السببية في المسؤولية الإدارية الخطيئة عن القرارات الإدارية الذكية.	50
أولا: شرط الضرر:	50
ثانيا: العلاقة السببية	51
الفرع الثالث: استبعاد المسؤولية الإدارية على أساس الخطأ	52
المطلب الثاني: المسؤولية غير الخطيئة الصادرة عن أضرار القرارات الإدارية الذكية	52
الفرع الأول: مفهوم المسؤولية الإدارية غير الخطيئة.	53
أولا: تعريفها:	53
ثانيا: شروط قيام المسؤولية الإدارية دون خطأ	54
الفرع الثاني: حالات المسؤولية غير الخطيئة عن أضرار القرارات الإدارية الذكية	55
أولا: خطر تحيز الخوارزميات الذكية	55
ثانيا: خطر القرصنة والاختراق	56

ثالــث: مســالة التفســير للقــرارات الاداريــة الصــادرة عــن تطبيقــات الــذكاء الاصطناعي	57
رابعا ظاهرة الصندوق الاسود	57
الفرع الثالث: طبيعة التعويض و كيفية تقديره	58
أولا: طبيعة التعويض	58
ثانيا: كيفية تقدير التعويض	59
خلاصة الفصل الثاني:	61
الخاتمـــــــــــــة.	63
قائمة المصادر والمراجع	66
الفهـــــــــــــرس	73

الملخص

لقد تناولت الدراسة تطبيقات الذكاء الاصطناعي في نظرية القرار الإداري من خلال إبراز مفهوم القرارات الصادرة عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي وتفرقته على القرارات الادارية الإلكترونية، وإبراز خصائص القرار الإداري الذكي القانونية ومميزاته وأركان قيامه والضوابط التي تحكم القرارات الإدارية الذكية لمكافحة الفساد الإداري والحد من التسلط الإداري، وكذا المسألة والمسؤولية. والرقابة القضائية التي تحمي حقوق الأفراد في مواجهة الإدارة العامة، عن الأضرار المتسببة بها تلك التطبيقات سواء عن أعمالها المشروعة والغير المشروعة قضائيا وذلك للوصول إلى التعويض عن الأضرار الناجمة عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القرارات الإدارية سواء المسؤولية الخطئية أو غير الخطئية، وصولا إلى تقدير التعويض عن أضرار القرارات الإدارية الذكية وكيفية تعويض الأضرار.

الكلمات المفتاحية:

تطبيقات الذكاء الاصطناعي. القرار الإداري الذكي. الخوارزميات. الأتمتة الإدارية. المسؤولية الإدارية.

Abstract:

The study addressed the applications of artificial intelligence in administrative decision theory by highlighting the concept of decisions issued by artificial intelligence applications, distinguishing them from electronic administrative decisions, and highlighting the legal characteristics of the intelligent administrative decision, its advantages, and the pillars of its establishment. And the controls that govern smart administrative decisions to combat administrative corruption and reduce administrative tyranny. Just like risk and responsibility.

And judicial oversight that protects the rights of individuals vis-à-vis the public administration, for the damages caused by those

applications, whether through their legitimate or illegitimate actions, judicially, in order to reach compensation for the damages resulting from artificial intelligence applications in administrative decisions, whether wrongful or non-wrongful liability, leading to an estimate. Compensation for damages caused by smart administrative decisions and how to compensate for damages.

Keywords : Artificial intelligence applications. Intelligent management decision algorithms. Administrative automation. Administrative responsibility.

Résumé :

L'étude a abordé les applications de l'intelligence artificielle dans la théorie de la décision administrative en mettant en évidence le concept de décisions émises par des applications d'intelligence artificielle et en la différenciant des décisions administratives électroniques, et en mettant en évidence les caractéristiques juridiques de la décision administrative intelligente, ses avantages, les piliers de son établissement. , et les contrôles qui régissent les décisions administratives intelligentes pour lutter contre la corruption administrative et réduire la tyrannie administrative. Tout comme l'enjeu et la responsabilité.

Et un contrôle judiciaire qui protège les droits des individus devant l'administration publique, pour les dommages causés par ces applications, que ce soit par leurs actions légitimes ou illégitimes, judiciairement, afin d'obtenir réparation des dommages résultant des applications de l'intelligence artificielle dans les décisions administratives, que ce soit la responsabilité est illégitime ou illégitime, ce qui donne lieu à une estimation. Compensation des dommages résultant de décisions administratives intelligentes et comment réparer les dommages.

.

Mots clés : Applications d'intelligence artificielle. Décision administrative intelligente. Algorithmes. Automatisation administrative. Responsabilité administrative.